

العائلة



المؤلف
آية الله العظمى الإمام
السيد محمد الحسيني الشيرازي (دام ظله)

العائلة

آية الله العظمى
السيد محمد الحسيني الشيرازي
«دام ظله»

الكتاب : العائلة

المؤلف : آية الله العظمى السيد محمد الحسيني الشيرازي

الناشر : مؤسسة الرسول الاعظم ﷺ للتحقيق والنشر

الطبعة : الاولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

ولعنة الله على أعدائهم أجمعين

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

العائلة لب المجتمع .

فإذا تهاوت ، انهار المجتمع .

وإذا تعالت ، تشامخ المجتمع .

من هذا المنطلق جاء اهتمام الأديان السماوية بالعائلة ، حيث

رصدت من هذا المنطلق أيضا جاء اهتمام اصحاب المذاهب الملحدة

عدم كيان العائلة لأن غياب العائلة يعني غياب المجتمع المناقبي .

والهدم اسهل من البناء ، فقد تحركت معاول الماسونية

والماركسية والوجودية والسارترية ومذهب اللامنعي في تخريب

بنيان المجتمع البشري ، وحصدت من وراء هذا التخريب مكاسب

كثيرة ، وحققت انتصارها على الأخلاق والفضيلة . وتمكنت ان

تدفع بالإنسان الاوربي الى الضياع ووصلت معاول التخريب الى

مجتمعاتنا الإسلامية ايضاً فأخذت تنتشر الميوعة والتحلل بغية تحطيم
 بنيان الأسرة ويقف الإسلام على مفترق الطريق مع هذه المبادئ،
 فهو يسعى على عكس ذلك ارساء دعائم العائلة :
 بناء العائلة المستقرة .

وانشاء العائلة الهادئة والهادفة .
 وهو ما يبحث عنه كل انسان يروم السعادة في الحياة .
 حيث انها لا تتحقق إلا بالزواج المبكر وبالقرب من الزوجة
 والأولاد .

ولا تنحو إلا في ظل المناقب الحميدة .
 ولا تعلوا إلا في جوار الإيمان والصدق والتفاني .
 ولا تسموا إلا في البساطة والغاء القيود والاصفاد والتقاليد
 الباطلة فالعائلة الطاهرة تنجب جيلاً طاهراً، جيلاً مستقيماً، جيلاً
 يحمل الأمة، جيلاً يصبو للتقدم والازدهار .

من هنا جاء هذا السعي القيم الذي يسعى الإمام آية الله
 العظمى السيد محمد الشيرازي من خلاله الى طرح افكار وحلول
 لمشاكل المجتمع البشري .

وهو يتناول المجتمع البشري من الأفق الأوسع، فيبحث
 موضوعات معاصرة كموضوع (تنمية الأسرة) فيناقش الآراء العائلية

بضرورة تحديد النسل ، ويبين الموقف الإسلامي من هذه الفكرة والأخطار الأخرى المطروحة على بساط البحث .

بالإضافة الى ذلك يتناول (الباحث) في هذا الكتاب المشكلة المعاصرة وهي مشكلة الزواج فيضع حلولاً ثابتة لهذه المشكلة ، ويقترح برنامجاً اجتماعياً لحل هذه المعضلة والى الأبد ، بحيث تنتهي من مجتمعاتنا ظاهرة العزوبية .

ان هذا الكتاب على رغم حجمه الصغير فهو متضمن افكار كبيرة لأن صاحب هذه الافكار هو المرجع الدينى الذي تعرفه الاوساط الإسلامية بخدماته الاجتماعية الكبيرة ، كذلك عرفته المكتبة الإسلامية بالمئات من الكتب القيمة التي اتحف بها المكتبة الإسلامية . واهمية افكار السيد المرجع انها تنبع من فهم التاريخ ومن خبرة طويلة في مجال العمل الاجتماعي .

فهو لا ينقل رأي الدين وحسب بل ينقل هذا الرأي مقترناً بالفهم التاريخي والتجربة العملية .

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله
الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.
«العائلة في الإسلام» اسم هذا الكتيب الذي كتبت ليكون
مرشداً بدائياً لجانب هام من الحياة، عملت على هدمه قوانين
الغرب، وما زالت.

حيث إنني رأيت قبل نصف قرن شؤون العائلة بدءاً وختاماً،
وما رأيت بعد ذلك لا يشبه ما رأيت قبله، إلا نادراً. فإنه باتباع
المسلمين قوانين الغرب، ذهب دينهم ودنياهم، كما يقول الله في
كتابه: ﴿خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين﴾^(١).

وإنني اذكر أن كثيراً من المسلمين -ولا سيما حكوماتهم-
استقبلوا الغرب وتكالبوا على قوانينه وكانوا يزعمون أنهم تخلصوا
بذلك من جور سلاطين آل عثمان، وآل قاجار، البلدين اللذين

(١) الحج : ١١ .

رأيت إسلامهما الناقص، وانحيازهما التام بعد سقوط حكومتها
نحو الغرب، فإذا بهم مصداق قول الشاعر:

المستجير بعمرٍو عند كربته

كالمستجير من الرمضاء بالنار

أو قول الآخر:

شكوت على عمرو، فلمّا تركته

وجاورت أقواماً، بكيت على عمرو

وما من شك في أن «آل عثمان، وآل قاجار» كانا يعملان
بدون موازين الإسلام، ولهذا السبب وقعت بلاد الإسلام تحت
سيطرة الغرب والشرق. لكن لا شك أيضاً أن مثل المسلمين في
ذلك، صار مثل «آل أمية وآل عباس» سواءً بسواء، كما وصف
الشاعر أيضاً:

ياليت جور بني مروان عاد لنا

وليت عدل بني العباس لم يكن

فقد صار المسلمون في ذلك مصداقاً لمن «نسي المشيتين».
فإنهم في ظلّهما كانوا ناقصي الدين والدنيا، فصاروا تحت راية
الغرب والشرق فاقدين لهما، إلا في القليل النادر. والله وحده
يعلم كم يلزم أن نزرع تحت الظلم والطغيان والانحراف عن
سنن الله، حتى تعود إلينا الحالة الإسلامية الصحيحة.

لكن يجب أن نعلم أن ذلك لا يمكن إلا بالوعي . ونقصد بالوعي وعي قوانين الإسلام من «الأمة الواحدة بدون حدود جغرافية»، و «الأخوة، حيث كل مسلم في أي بلد من بلاد الإسلام، يعامل على أنه من ذلك البلد في كل شؤونه»، و «الحرية، حيث كل شيء حرّ، إلا المحرمات فقط»، وسائر القوانين الإسلامية الحيوية، وما أكثرها، وكل قانون في الإسلام حيّ يبعث الحياة، كما قال سبحانه: ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾^(١).

لكنّ هذا الوعي، لا يحصل إلا بعد أن يجتمع المسلمون في منظمات وأحزاب وتجمّعات، بحيث يكونون في غاية الواقعية والهدفية، والنزاهة والأخلاق الرفيعة، عسى الله سبحانه أن يشمل المسلمين بلطفه فينقذهم من هذه الهوة السحيقة، التي لم يقعوا في مثلها منذ أن بزغ نور الإسلام، وإلى هذا القرن. ذلك لأن الله عزّ وجلّ أبى أن يجري الأمور إلا بأسبابها، كما قال في كتابه في قصة ذي القرنين: ﴿ثم أتبع سبباً﴾^(٢) مكرراً. وبنوا إسرائيل حيث خالفوا أوامره، جعلهم يتيهون في الأرض أربعين سنة.

وهذا الأمر يحتاج إلى جهد مستمر وصبر طويل، ألا نرى إلى الخمس على أهميته، كيف ذكر في القرآن الحكيم مرة واحدة^(٣)

(٢) الكهف : ٨٩.

(١) الانفال : ٢٤.

(٣) وهو قوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه﴾، سورة النساء : ٤١.

في حين يذكر الصبر بلفظه وبمشتقاته وفروعه، سبعين مرة. وفي الحديث الشريف: «والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، وكما لا خير في جسد لا رأس له، لا خير في إيمان لا صبر معه». فإذا عملنا بذلك، ودعونا الله سبحانه، ليل نهار، فالمرجوّ عندئذ أن ترجع إلى المسلمين عزّتهم واستقلالهم وسيادتهم. وهو الموفق المستعان.

قم المقدسة

محمد الشيرازي

٨ جمادي الآخرة ١٤١٥ هـ

الفصل الأول

قانون الزوجية

في الكون والحضارات والإديا

قانون الزوجية في الكون والحضارات والأديان

قال تعالى في محكم كتابه: ﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون﴾^(١) ان قانون الزوجية متأصل في الموجودات بحيث لا تجد ذرة ولا مجرة ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا وهي محكومة بهذا القانون.

من ينظر الى الكون الرحب وما فيه من نجوم وكواكب وهواء وماء وشجر وحجر وحيوان وانسان يُدعن بتكاملية هذا النظام، بمعنى ان أحدهما يكمل الآخر، وكل يسير وفق نظام وميزان دقيق لا يخرقه ولا يتجاوزه إلا بني آدم، الذين حملهم الله سبحانه وتعالى أمانة ادارة انفسهم بعد أن ارسل لهم الانبياء ورسم لهم الحدود وبين لهم السنن، فحملوا الأمانة ولم يؤدوها حقها - إلا عباد الله المخلصين - تارة بظلم وأخرى بجهل، قال تعالى: ﴿إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان انه كان ظلوماً جهولاً﴾^(٢).

(١) الذاريات : ٤٩ .

(٢) الاحزاب : ٧٢ .

ومن يتصفح تاريخ البشرية فضلاً عن تعاليم الأديان يدرك ان النظام العائلي وزيادة النسل وعدم اختلاط الأنساب والابتعاد عن الخيانات الزوجية والتحلل والابتذال، هي قضية نفسية وفطرية ﴿فطرت الله التي فطر الناس عليها﴾^(١) حتى عند البدائيين والوثنيين والذين لا يعتقدون بأية شريعة فإن فطرتهم تنتفض بين حين وآخر وتتجلى على شكل قانون أو على شكل عادات وتقاليد. ولا يتوهم أننا نتوصل بالعادة والتقليد لاثبات ذلك، بل نتوصل بالشرعية المطابقة للفطرة فكلما حكم به الشرع حكم به العقل وبالعكس، فان اتفاق البشر وتعاهدتهم بشتى مللهم ونحلهم وحضاراتهم وأديانهم وقوانينهم على مسألة ما، دليلٌ على تأصل تلك المسألة في النفوس. وسنستعرض في هذا الفصل بإيجاز بعض ماتوصل اليه علماء الطبيعة والحضارات فضلاً عن الأديان السماوية في هذا الحقل.

(١) الروم : ٣٠.

قانون الزوجية في الكون

أنّ هذا الكون المترامي الأطراف من ذرته الى مجرته عبارة عن قبائل وشعوب تبتني على نظام الزوجية، فكل عنصر يتشكل من ذرات، وكل ذرة تتركب من الكترون سالب وپروتون موجب، فإذا زاد عليها النيوترون، تركب هو الآخر من شحنتين متعادلتين موجبة وسالبة، وان عدد الشحنات الموجبة في كل بروتون يقابلها شحنات بمقدارها سالبة من الاكترونات، وان حصول أي خلل في النسب والموازن يوجب اضطراب الذرة، وتحاول الذرة العودة الى حالتها المستقرة وذلك باطلاق طاقة هائلة تسمى بالطاقة الذرية.

وكذا في الكون قوتان احديهما تكمل الأخرى، وهما المغناطيسية والكهربية، ولا حياة لاحديهما دون الأخرى؛ ثم المغناطيسية تتركب من قطبين شمالي وجنوبي، والكهربية من سالب وموجب، على ما ذكره العلماء.

في النبات

قال تعالى : ﴿سبحان الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الأرض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون﴾^(١). فكل نبات يحتوي على عضو التذكير والتأنيث، فإذا نضجا يحصل اللقاح ثم الثمار. نعم هناك أنواعاً من النباتات والأشجار لا تحتاج إلى هذا العمق والتعقيد، بل هي كالإنسان لها عضوان مستقلان يتعاونان فيما بينهما من أجل إيجاد الثمرة كما هو الحال في النخيل وأشجار الباباي وغيرهما.

في الحيوان

والحيوانات سواء كانت تمشي على اربع أو اثنين أو الزواحف وكذا البرمائيات والاسماك والطيور تخضع لقانون الزوجية، يقول جلّ ذكره: ﴿فأطر السماوات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ومن الأنعام أزواجاً يذروكم فيه﴾^(١)، فهي تسعى - بسبب القوى المودعة فيها - للتناسل والتكاثر والحفاظ على نوعها، فتسدي الأمهات الحنان لصغارها بعد الولادة أو التفريخ وتهيء لها الجو الملائم لنموها واشتداد قواها، وتدافع عنها دفاعاً مستميتاً في قبال الاخطار التي تحيق بها.

(١) الشورى : ١١ .

قانون الزوجية لدى الحضارات البشرية

لا شك أنّ هناك فوارق بين الإنسان والحيوانات العجماوات فهو مخير ومريد، بينما هي مسيرة ومضطرة.

ولا شك أنّ هناك اختلافاً بين الناس في الانظمة والقوانين يصل في بعض الأحيان الى حدّ التناقض والتضاد.

وهذا الاختلاف لا يصلح ان نتخذه قانوناً للنظام الزوجي الامثل، بل ان هذا المختصر لا يفي بمختلف المجالات في كيان الأسرة ولكننا سنتابع الأمور التي اتفق عليها الناس من قديم الزمان حضارات وشعوب، هي بلا شك تفي بالغرض. وخاصة في الزواج والانجاب والاباحية ونظام الحقوق.

وفيما يلي سنتناول قانون الزواج من قديم الزمان والى الآن.

١ - حضارة وادي الرافدين

يحظى الزواج في حضارة «سومر» بأهمية بالغة، إذ كانوا يحثون على الزواج ونبذ حياة العزوبية، وكانت الخيانة الزوجية عندهم جريمة يعاقب عليها القانون بالموت على تفصيل خاص عندهم، فالزانيان ان أخذا بالجرم المشهود يوثقان ويلقيان في الماء، وان لم يكن بالجرم المشهود فيمكن للمرأة تبرئة نفسها بالقسم.

ولم يتفاوت الأمر عند الآشوريين، فالأمانة الزوجية مفروضة، والخيانة عقابها الموت للفاعلين غرقاً أو يجلدان أو ينتف شعرهما أو تقطع آذانهما. كما ان الآشوريين كانوا يدعون لزيادة النسل بقوانين الأخلاق التي سنّها بحيث أنّهم عدوا الاجهاض جريمة خطيرة عقابها الاعدام، واعتبروا الضرب المفضي للاجهاض جريمة عقابها الجلد بخمسين جلدة وتشغيل مرتكبها بأعمال السخرة الاميرية ودفع وزنتين من الرصاص بل تصل في بعض الحالات الى حد الاعدام.

والبابليون خصصوا اكثر من «٦٠» حكماً يتعلق بصيانة العائلة والتشديد على الحدّ من وقوع الزنا وتنفيذ عقوبة الغرق لمرتكبه.^(١)

(١) انظر شرائع حمورابي، المواد ١٣٠ - ١٥٨.

٢ - حضارة المصريين

كانت النصوص المصرية القديمة تولي الزواج اهمية بالغة، فهي تنهى عن الزنا وتهدد مرتكبه بأعنف العقوبات - كما يذكر المؤرخون - فإنّ الزوج إذا خان فإنه يتعرض لعقوبة الجلد، والزوجة الخائنة تتعرض لجدع الأنف، كما كان الزنا احد المبررات للطلاق عندهم من غير فرق بين الرجل والمرأة.

وفي حضارة «اوزيريس» المصرية كان الموتى يحملون معهم الى قبورهم وثيقة تثبت عفتهم وعدم خيانتهم الزوجية من أجل الرحمة بهم في الآخرة.

٣- الحضارات الإوربية

في اسبارطه كانت العزوبة جريمة عقابها حرمان العازب من حق الانتخاب ومن مشاهدة المواكب العامة و . . .

وفي روما حرّموا العزوبة واعتبروها حالة منافية لدينهم يعاقب عليها بالضرب والجلد اعتباراً من سن معيّن^(١) وبمضاعفة الضرائب وبحرمانهم من ارث ذويهم إلا إذا تزوجوا خلال مائة يوم بعد وفاة المورث^(٢).

أما الزنا فقد اعتبروه من الموبقات وجعلوا عقوبته الموت أو النفي من البلاد مدى الحياة.

وكان عقاب من يُجهض حاملاً النفي أو مصادرة أمواله، كما ودوّنوا القانون «اليوليائي»^(٣) الخاص بالزواج وهو يرمي الى تعميم الزواج والدعوة الى زيادة النسل وخفض الضرائب بقدر زيادة الذرية، الى ان يبلغ الأولاد ثلاثة، فترتفع الضريبة كاملاً، كما

(١) وهو بعد الخامسة والعشرين للذكور، وبعد العشرين للإناث وكان ذلك في عهد اغسطس.

(٢) وكان الممنوع عليهم بعض انواع الارث.

(٣) وكان ذلك في عهد اغسطس ١٤ ق م - ٣٠ ق م.

رفعوا القيود عن كل امرأة انجبت ثلاثة اطفال .
واما قسطنطين فقد جعل الزنا من الجرائم التي توجب
الاعدام .
كما ان هتك العرض في عهد «جوستنيان» يعاقب عليه
بالاعدام ومصادرة الاملاك .

٤ - حضارة القارة الأمريكية .

في حضارة «الازتيك» في امريكا الوسطى كان الزنا قبيحاً وعقابه الموت خنقاً ثم الرجم بالحجارة بدون فرق بين الرجل والمرأة.

وفي حضارة «الانكا» في بلاد الانديز، كان الزواج الزامياً والعزوبة محرمة وممنوعة، وكان هناك مراقب من قبل «الانكا» يجوب القرى والارياف لتزويج العزّاب.

٥ - حضارة اليابان القديمة

وفي اليابان القديمة عرفت النساء بالأمانة الزوجية ويتهددهن في ذلك عقاب الإعدام، فإذا عثر الزوج على زوجته وهي متلبسة بجريمة الزنا كان حقه ان يقتلها مع عشيقها فوراً. وقد اضاف بعض رؤسائهم ان الزوج إذا قتل زوجته في مثل هذه الحالة وأخلي سبيل الرجل حق عليه هو نفسه عقاب الموت.

وحتى فئة «الساموراي» المتسابقين الذين كانوا يتشددون في البقاء بدون زواج الى سن الثلاثين، كان يتوجب عليهم أيضاً الزواج وانجاب اثنين على الأقل.

وكانت العفة عند اليابانيين فضيلة حتى ان بعض النساء كنّ يقتلن أنفسهن حين تتعرض عفتهم للخطر.

٦- عند العرب الجاهليين

لقد اهتم العرب بالانساب، ودفعهم اهتمامهم هذا الى التعمق في تنظيم الأسرة والقبائل والشعوب تنظيماً دقيقاً حتى غدا عندهم علماً من العلوم وفناً من الفنون^(١).

فكانوا يشجعون الزواج المبكر بحيث يبدأ في السن السادسة عشر عند الذكور والثانية عشر أو اقل عند الاناث، فإذا بلغت الفتاة الثامنة عشر أو العشرين من دون زواج، كانوا ينظرون اليها باسفاق.

وكان الحجاب منتشرأ في نواحي بلاد العرب باشكال مختلفة.

كما انتشرت في اوساطهم عادة الختان حتى للبنات^(٢). وكانوا يحرّمون الزواج بالمحارم، وكان ارتكاب الفاحشة عندهم قبيحاً واذا تمكنوا من الفاعل انزلوا به اشد العقوبات^(٣).

(١) وقد ذكر الألوسي: ان الحراني جمع الانساب ورتبها على طبقات بحسب كثرة عدد كل طبقة، فقال انها جذم ثم جمهور ثم شعب ثم قبيلة ثم عمارة ثم بطن ثم فخذ ثم عشيرة ثم فصيلة ثم رهط ثم أسرة ثم عترة ثم ذرية.

(٢) وتسمى بالخفض.

(٣) كالغرامة المالية أو النفي أو القتل رجماً وهذا ظاهر في مقولات بعض حكمائهم

وفي بعض الحالات تفصل الزانية وتُعزل في البيت ولا
تتزوج حتى يأتيها الموت.

→ امثال اكثم بن صيفي وهو قوله: المناكح الكريمة مدارج الشرف . واوس بن حارثة الطائي: المنية ولا الدنية، ومن كرم الكريم الدفاع عن الحرم، وجاء في معجم سترابون المؤرخ الاغريقي عن الجاهليين: انهم يعاقبون الزاني بالموت.

العلاقات الزوجية في الأديان

يقول الله سبحانه وتعالى في النهي عن الزنا: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾^(١) والتعبير عنه بالفحشاء باستعمال الفعل الماضي الناقص «كان» يفيد التأييد والثبوت للحكم. نظراً لتجرده تعالى عن الزمان ولحكمة الله الواحدة في الخلق؛ وهذا ليس خاصاً في الإسلام بل في سائر الأديان، لأن الدين عند الله واحد والفطرة عنده واحدة أيضاً.

ونحن حينما نرجع الى أقوال العديد من الأديان فإنما نرجع اليها بما أنها مؤيدة بما سبق ويلحق، من عقل ونقل وفطرة لا بما هي دليل ومصدر.^(٢)

(١) النساء : ٢٢

(٢) لأن الذين يفترون على الله الكذب لم يدعوا كتاباً ولا سنة إلا ولعبت أيديهم وأهوائهم فيها، ولولا حفظ الله سبحانه للقرآن من التحريف والتبديل لكان الحديث عنه مثل حديث كتب تلك الأديان، لكن الله أبى إلا أن يتم نوره ويحفظ ذكره ولو كره الكافرون.

١ - في الديانة اليهودية

تنص التعاليم اليهودية على مقت العزوبية باعتبارها خطيئة،
وتلزم معتنقيها بالزواج بعد سن العشرين .
كما يرون ان الاجهاض وقتل الاطفال و . . . من وسائل
تحديد النسل جريمة ومن أعمال الكفرة .
وكل بنت أو زوجة تأتي بفاحشة تستحق الرجم بالحجارة،
وإذا تعرضت المرأة المتزوجة للاغتصاب فيحكم على الرجل بالقتل،
اما البنت الباكر إذا تعرضت للاغتصاب فعلى مغتصبها دفع غرامة
مالية وضمها اليه كزوجة مدى الحياة لاساءته اليها، وان المضبوطين
بالجرم المشهود يقتلان معاً .
ومن يقذف محصنة دون بينة يحكم عليه بالتعزير
والغرامة .

٢- في الديانة المسيحية

لا تختلف المسيحية عن اليهودية في هذه القضية، لأن المسيح ﷺ جاء مصدقاً لما في التوراة^(١).

ولهذا فقد حرمت المسيحية الاجهاض وواد الاطفال بحيث سوى بينهما وبين القتل العمدي كما حرم اللواط وذمه أشد الذم. والثورة الاخلاقية التي فجرها عيسى ﷺ كانت في واقعها حرباً ضد التحريف والتحلل والتفسخ عند بني اسرائيل.

جاء في الانجيل: «سمعت انه قيل لا تزني اما أنا أقول لكم من نظر الى امرأة يشتهيها، فقد زنى بها قلبه، فإذا دعتك عينك اليمنى الى الخطيئة فاقلعها والقها عنك، فإنه خير لك ان يهلك احد اعضائك ولا يذهب جسدك كله لجهنم».

«وقيل من طلق امرأة فليعطها كتاب الطلاق، أما أنا فأقول لكم: من طلق امرأته إلا في حالة الفحشاء فقد عرّضها للزنا»^(٢).

(١) حتى الانجيل الموجودة اليوم تؤكد على هذه الحقيقة، فقد جاء في احدها: «لا تظنوا اني لا بطل كلام الشريعة والانبياء، ما جئت لأبطل بل لأكمل، الحق أقول لك: لن تزول ياء أو نقطة من الشريعة».

(٢) انجيل برنابا، ولا يخفى ان المسيحيين استمروا بعد عيسى ﷺ زهاء ٢٢ عاماً على الاخذ بكل التحريمات الواردة في التوراة ولكن بعد ذلك اقتصروها الى اربعة وهي الزنا واكل الخنوق والدم وما ذبح على الاوثان.

٣- في الديانة المجوسية

شجعت الايستاق «الاولستا» الزواج وبناء الأسرة وانجاب
الاطفال .

جاء في احد نصوصها : «ان الرجل المتزوج افضل كثيراً من
الاعزب ، ومن يعول اسرة افضل كثيراً ممن لا أسرة له ، ومن له ابناء
افضل بكثير ممن لا ابن له» .^(١)

وفي نص آخر : «انه كلما كثر ابناء الرجل ازداد قُرباً من
ربه» .^(٢)

فكان الآباء ينظّمون شؤون الزواج لمن يبلغ الحلم من أبنائهم
ولم يكن يسوغ لرجل ان يبقى بدون زواج ، وكل مهنة أو عمل يُبعد
الفرد عن الأسرة فهو مرفوض .

والطلاق عندهم من الأمور المستهجنة إلا عند العقم أو الزنا
وعدم الوفاء بالحياة الزوجية .

وفي قانون عقوباتهم الاجتماعية حرموا الاستمناء ، وجعلوا

(١) قصة الحضارة دل ديورانت ج ٤١ .

(٢) قصة الحضارة دل ديورانت ج ٤٢ .

له عقوبة الجلد .

وكان عقاب من يرتكب الزنا واللواط والسحاق ان يقتلوا ،

كما ان عقوبة الاجهاض عندهم الاعدام .

٤ - في البوذية

وفي البوذية عقوبة المرأة الزانية ان تُرمى فريسةً للكلاب امام
الملا، اما شريكها في الجريمة فيشوى حياً على سرير من حديد،
يحمى حتى درجة الاحمرار.
وان من ينظر الى امرأة بشهوة او يلمسها تسقط نذوره،
فنظرة الشهوة تسلب الرجل عقله.

٥ - في الكونفوشيوسية

كان الصينيون القدماء يعدّون امتناع الرجل عن الزواج عيباً خلقياً - بضم الحاء - وانه جريمة في حق الاسلاف وفي حق الدولة لا تغتفر، حتى لرجال الدين .

وكانوا في أيامهم الأولى يعينون موظفاً خاصاً عمله ان يتأكد من ان كل رجل في الثلاثين من عمره متزوج، وان كل امرأة قد تزوجت قبل العشرين .

ومن اقوال كونفو شيوس : « اذا قام البيت على اساس سليم آمن العلم وسلّم » .

الخلاصة

بعد هذا البيان السريع للنظام الأسري في الحضارات والأديان يتضح لنا ان البشرية بأسرها متفقة على الدعوة الى الزواج وزيادة النسل باعتبارهما امتداد للنوع الإنساني وعلى استهجان العزوبية وحرمة الفحشاء والخيانة . . .

وهذا الاطباق من ابناء البشر دليل على حقيقته وفطريته .
والاسلام وان كان لا يقبل العديد من الاحكام والعقوبات المقررة في تلك المذاهب والحضارات كما هو واضح إلا ان حديثنا الآن عن «الجامع» ونقاط الالتقاء فقط .

الزواج عند الملائيين

وعلى الرغم من كل هذا الوضوح، لانسجام الفطرة مع تأسيس بنيان الأسرة والحياة الزوجية وانه لا قوام للنوع الانساني إلا بالركون اليه وتحصين اركانه، إلا انه مع ذلك ترى بعض الاصوات تنادي بالسباحة ضد التيار الإنساني والفطري، والتنكر لهذا القانون الكوني، وكما حدث العدوان على قانون الذرة حصل العبث في كيان العائلة.

وفي حين ان للنظام الكوني رد فعله الطبيعي والمباشر عبر النشاط الاشعاعي، فإن كيان العائلة والاجتماع وان لم تكن له ردة الفعل المباشر والسريعة^(١) ولكن اثرها اشد واضخم على امتداد الزمن.

ومن أهم هذه الشعارات التي خرجت عن قانون الفطرة ما قاله فرويد وماركس ودوركهيم:

فقد جعل الأول الدافع الجنسي هو العامل الأساسي في تطور الإنسان.

(١) لاسباب اهمها ان العجماوات مقهورة على النظام بخلاف الإنسان الذي حُمِلَ قسطاً من مسؤولية ادارة نفسه وتنظيمها كما مرّ في كلام الإمام المؤلف «دام ظله».

بينما اعتبر الثاني عاملاً اقتصادياً .
 في حين قال الثالث بالعامل الاجتماعي .
 والدليل على بطلان هذه المذاهب هو تناقضها فيما بينها
 إضافة إلى أنها قد ابتدعتها الضغوط التي أحاطت بالمجتمع ، مثلاً
 الضغط الشديد الذي واجه المجتمع من قبل المتسمين بالدين ،
 والتناقض الفاضح الذي ظهر عند القيادات الدينية بين القول
 والعمل ووجود التشريعات المخالفة للفطرة الإنسانية - كالتحريم
 الكنيسي للطلاق - ووجود محاكم التفتيش ، والقمع المتطرف لكل
 مخالف ، والتناقض الاجتماعي بين طبقة الأعيان والنبلاء وطبقة
 الفقراء والمساكين و . . . كل هذه الأمور حملت هؤلاء على هذه
 المذاهب .^(١)

(١) وقد تمسك البعض لاثبات هذه النظريات بحفنة من الشواهد التي يلف بعضها
 الشكوك وبعضها الآخر الابهام والغموض و . . . من دون دليل وبرهان سوى
 أوهام وتكهنات وتخريصات ، وقد ناقش الإمام المؤلف «دام ظله» المذاهب الثلاثة
 في طيات عدة كتب نشر إلى بعضها : «نقد نظريات فرويد» و«ماركس ينهزم»
 و«الفقه الاقتصادي» و«الفقه الاجتماعي» و«الاقتصاد المقارن» .

الفصل الثاني

نداء الفطرة

الزواج ضرورة

الزواج ضرورة حيوية، حيث يتوقف عليه بقاء النسل، وبقاء الحيوان لازم في نظر العقل، ولذا يمنع عقلاء العالم من عمل يسبب انقراض نسل حيوان خاص، فكيف بالإنسان. وفي الآية الكريمة: ﴿وإذا تولّى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾^(١) ومن المعلوم عدم الفرق في إهلاك النسل بين الدفع والرفع. والآيات والروايات تحرّض على الزواج بما يستفاد منها الوجوب الكفائي. ومع الكفاية هو مستحب عيني أيضاً. ولا منافاة بين استفادة الأمرين، لأن العرف الملقى إليه الكلام يستفيد هكذا، حاله حال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، اللذين يستفاد من أدلتهم الأمران.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى: لولا الزواج، لأصيب الإنسان بأمراض ضارة جداً، كما ثبت في الطب، ودفع الضرر الزائد، حتى المحتمل منه واجب عقلاً وشرعاً.^(٢)

(١) البقرة: ٢٠٥.

(٢) حتى الموهوم منه كما ذكره المحقق السبزواري «قدس سره» وأشار إليه الشيخ الانصاري «قدس سره» في بحث الانسداد من فرائد الاصول.

ومن ناحية ثالثة: حرمان الإنسان نفسه من خيرات الحياة، على نحو متوسط، غير جائز عقلاً وشرعاً أيضاً في الجملة، كما دلت عليه قصة «علاء» المذكورة في نهج البلاغة، وقد نهى النبي ﷺ رجلاً نذر ان يتزهّد في قصة مشهورة، ولقول الرسول ﷺ: (لارهبانية في الإسلام).^(١)

لا يقال: فما معنى «رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء مرضاة الله»؟^(٢)

(١) مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٥٤٠. وهناك فوائد أخرى للزواج تطرق لها الإمام المؤلف دام ظله في موسوعة الفقه ج ٦٢ كتاب النكاح نذكرها على سبيل الإيجاز:

١ - نشر واعلاء كلمة لا إله إلا الله في الارض، قال الإمام الباقر عليه السلام قال رسول الله ﷺ: «ما يمنع المؤمن أن يتخذ أهلاً لعلّ الله أن يرزقه نسمة تُثقل الارض بلا إله إلا الله.

٢ - إعانة الآخرين.

٣ - تحصيل السكن.

٤ - الحفاظ على المرأة من الضياع.

٥ - ايجاد التعاون.

٦ - كونه قدوة وأسوة مما يشجع العزّاب على الزواج.

٧ - يوجب رفع الفقر والفاقة.

٨ - حصول اللذة الدنيوية والأخروية بالاولاد.

٩ - تحصيل الشفعاء فيما إذا مات الولد.

(٢) الحديد: ٢٧.

لانه يقال : إنّ الحكم كان مؤقتاً، في قبال انغماس اليهود في الدنيا، ولذا نسخه الإسلام. أما الجمع بين «ابتدعوها» وبين «ماكتبناها»: فالظاهر انه كان ابتداءً منهم أولاً، ثم قررها سبحانه، مثل «سنن عبدالمطلب» ع.

الزواج المبكر

من المؤكد عقلاً وشرعاً: الزواج المبكر، كما كانت عادة المسلمين من أول ظهور الإسلام إلى ما قبل غزو قوانين الغرب والشرق لبلادهم، ثقافة واقتصاداً وعسكرياً، فإنه لولا ذلك لدار الأمر بين الفساد، وأقله الاستمناء وهو يوجب الفساد ايضاً، وبين المرض، كما قرره الأطباء.

وقد كانت عادة المسلمين تزويج البنت من العاشرة الى الخامسة عشرة أو ما أشبهه، وتزويج الولد من البلوغ الى الثامنة عشرة أو ما أشبهه.

فالزواج المبكر كان ضرورة حيوية عندهم لبساطته، فلا اتجار ولا اشتراط بإتمام الدراسة أو الخدمة العسكرية، شأنه شأن الأكل والشرب واللباس. فهذا محتاج الى هذه، وبالعكس، فأي مانع من الالتقاء بينهما بنكاح مشروع؟

والغرب حيث جعل القيود والسدود أمام هذا الأمر، أباح الدعارة العلنية أو المخفية وأباح الشذوذ ونظائره. وها هي إحصاءاتهم تصرّح بأن أكثر شبابهم وشاباتهم يزاولونها من العاشرة

في البنات، ومن البلوغ البدني في الاولاد،^(١) مع ما يترتب على ذلك من ملازمات خطيرة، كالأجهاض، وتكاثر الأبناء غير الشرعيين في الطرقات والمزابل ومختلف الأمراض^(٢)، والفضائح، والخianات الزوجية والعائلية، كممارسة المحارم بعضهم مع بعض،^(٣) وحوادث الإنتحار وبروز الجنس الثالث^(٤) وعمليات الإتجار بالأطفال بيعاً وشراءً، الى غير ذلك.

وإذا علمنا ان الإسلام دين الفطرة، ظهر أن النظافة الجنسية تقتضي أن نرجع تعاليم الإسلام في هذا الجانب المهم من الحياة. لا يقال: فلماذا لم يتزوج الرسول ﷺ إلا في الخامسة والعشرين، وهكذا علي ﷺ؟

لأنه يقال: لعل إحدى الجهات ان الرسول ﷺ كان فقيراً، حيث أصاب عائلتهم الجذب الشديد، كما يظهر من قصة تقسيم أولاد أبي طالب ﷺ وغيرها.

(١) مثلاً في امريكا ان تسع فتيات من اصل عشرة فتيات في المدارس الثانوية، يتفاخرن بممارسة الجنس.

(٢) كالإيدز والسفلس والزهري والهربز وأمراض الكآبة واليأس والإنطواء والإحساس بفقدان الأمن والطمأنينة.

(٣) ذكرت بعض التقارير ان مليون شخص في امريكا يمارسون الجنس مع ارحامهم انظر مجلة الخيرية العدد ٤٨.

(٤) كالهيبية والبانكس واللواطين والدعاة إلى الزواج من الجنس الواحد.

وعلي عليه السلام كان في اشدّ حالات انتقال البشرية من الظلمات
الى النور.
ومن المعلوم ان الإنسان في تلك الحالة يضحّي بكل شيء
ينافي الهدف.

قلة المهر...

قال رسول الله ﷺ: «خير نساء أمتي أصبحهنّ وجهاً وأقلهنّ مهراً»^(١).

وهذا أمر عقلي قبل أن يكون نقلياً، فإن حاجة البنين والبنات تسوقهما الى الزواج. والمهر ليس إلا رمزاً فقط، فأي مانع من التقاء نفسين لقاءً مشروعاً، فى أي حال من أحوالهما الغنية أو الفقيرة؟ لا سيّما وأنا نرى الأم بعضها يجعل المهر على الرجل، وبعضها على المرأة، وبعض ثالث لا يجعل مهراً أصلاً.

والإسلام جعل المهر احتراماً للزوجة وتوقيراً لها، ولذلك لم يبالغ فيه، بل حثّ على الإقلال فيه، حتى انه اكتفى فيه بتعليم الزوج لزوجته سورة من القرآن أو صنعة بسيطة، أو حتى خاتم حديد.

ومن المعلوم أنهما معاً بعد الزواج يندفعان للعمل والكسب، حيث أنّ الإنسان الذي يعلم أن وراءه مسؤولية، تراه يندفع الى الحياة، بعكس من لا يشعر بالمسؤولية.

(١) وسائل الشيعة ج ١٥ ص ١ ح ٩.

وإنما كانت قليلة المهر «خير نساء الامة» في قول الرسول ﷺ
لأن قلة المهر توجب جريان هذا الأمر الحيويّ أسهل وأسرع؛
﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾^(١).

وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «يسرّوا
ولا تعسرّوا»^(٢). ومن المعلوم أن اليسر في أي شيء يوجب عدم
الضغط على النفس، وعدم التشديد على البدن.

وأما «أصبحهنّ وجهاً»، فلعل المراد: الخلق الحسن الذي
يوجب انفتاح الوجه والبشرة، من «الصباح» الذي ينقشع به
الظلام^(٣).

وهكذا كانت عادة جمهرة من المسلمين، قبل عصر المادية
الغربية، قلة المهر وبساطته، إلّا ما شذّ وندر. والخلفاء الامويون
والعباسيون ومن اليهم خرجوا عن سنن الإسلام الى عادة الأكاسرة
والقياصرة في كلّ الأبواب، وبالأخص في هذا الباب. ولذا كان
الأئمة الأطهار عليه السلام يؤكدون ويصرون على «مهر السنة».

(١) البقرة : ١٨٥.

(٢) غوالي اللثالي ج ١ ص ٣٨١ ح ٤. وهناك روايات عديدة تدل على استحباب قلة
المهر تطرّق لها الإمام المؤلّف «دام ظله» في طيات موسوعة الفقه ج ٦٢ - ٦٦ كتاب
النكاح.

(٣) وقد تطرّق الإمام المؤلّف «دام ظله» الى أشباه ونظائر هذه الرواية في كتاب الفقه
الآداب والسنن.

بيت الأبوين

كان المجتمع قبل هجوم المادية، يزوّج بناته وأولاده وكلّ الطرفين - أي الآباء والأولاد - يرضون ويقتنعون ببيت الأبوين مسكناً للزوجين، بلا فرق بين أن يكون بيت أبوي الزوج أو أبوي الزوجة، فيسكن الزوجان غرفةً من غرفه، ويتعاون الجميع - الآباء والزوجان - في الكسب والكّد والشؤون المنزلية.

ولذا كان الزواج سهلاً بسيطاً من حيث المسكن والأثاث والتعاون، وتعلّم الزوجين الجديدين من الكبار شؤون الحياة المختلفة.

وكان قسم آخر يعمرّون بيتاً جديداً أرضه مجانية، حسب قانون «الأرض لله ولمن عمّرها».^(١) ووسائل البناء متيسّرة وزهيدة، ولا مشكلات حكومية في الضريبة والترخيص وما إلى ذلك.

وما زلت أتذكر أن نفوس كربلاء المقدسة كانت قرابة مائة ألف نسمة، وعند الإحصاء لم نعثّر على عازب غير أربعة رجال.

أما اليوم فانقلبت الحال إلى العكس، وقد تعاون المجتمع المنكوب المبتعد عن جادة الإسلام، مع الدولة الواضعة للقوانين

(١) فروع الكافي ج ٥ ص ٢٧٩.

الباطلة في الوقوف أمام هذا الأمر. ولكن حيث لا استقامة ولا تنظيم في افراز الطاقة الجنسية، انحرفت الى الشذوذ والبغاء، وما أشبه ذلك.

فاللزام -إذا أردنا السعادة- أن نعيد موازين الاجتماع، في كلا الأمرين، فنرجع الى الآية الكريمة ﴿يضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم﴾^(١) حتى لا يكون إصر اجتماعي، ولا غل قانوني، وفي ذلك سعادة المسلمين في الدارين.

(١) الاعراف : ١٥٧.

بساطة المستلزمات

ولعلّ قوله ﷺ: «أقلهنّ مهراً»^(١) يشمل سائر الأثاث بالملاك. فلو جرى العرف، كما هو كذلك في بعض البلاد، وكان كذلك سابقاً عند المسلمين كافة، إلا ما ندر، حسب قناعة الزوجين وأهاليهم بأثاثهما قبل الزواج. فهذا عامل فعّال ولا شك لتقليص العزوبة والعنوسة والفساد.

وقد نقل والدي «قدس سره»: أنهم كانوا يعيشون في سامراء في بيت واحد، فلما تزوج السيد ميرزا عبدالهادي الشيرازي «قدس سره» بإبنة عمته - أخت والدي «قدس سره» - كان زفافه متواضعاً حيث لم يتجاوز الأمر ثوباً جديداً فقط اشتراه لها. وفي ليلة الزفاف وبكل بساطة، انتقلت الزوجة الى غرفة الزوج، وتم الأمر.

وقد رأيتهما بنفسي، وكان بيتهما أسعد بيت، وصار ابن العم المرجع الأعلى وولدهما أولاداً صالحين، كما رأيت أحفادهما أحفاداً خيرين.

(١) في قوله ﷺ: «خير نساء أمتي أصبحهنّ وجهاً وأقلهنّ مهراً»: المستدرك ج ١٤

إن القناعة كنزٌ لا ينفد، والإقتناع بالواقع، دون المزايدات والمبالغات الفارغة التي تحف عادة بالأشياء، من جهة الغرور أو العرف والعادة الضاغطين. . ذلك الإقتناع يسبب الراحة النفسية والجسدية.

وقد ذكر التاريخ مهر الزهراء عليها السلام وأثاث عرسها، وكان المهر ثلاثين درهماً، علي بعض الروايات. ولعلّ نقل المهر تارةً كذا وتارةً كذا من جهة اختلاف الدراهم، كما نجد اليوم في الدينار العراقي والأردني والكويتي مثلاً.

وأثاث عرسها «سلام الله عليها» كان بدائياً إلى أبعد حدّ، حتى أن فرش غرفتهما ليلة العرس كان من الرمال، كما ورد في الخبر، ومع ذلك، كان أسعد بيت، لا في تاريخ الإسلام فحسب، بل في تاريخ البشرية.

وقد سنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك المهر، وجعله صلى الله عليه وآله مهر كل نسائه، كما ورد في الخبر، مما سُمّي بمهر السنة. لكن الأمر يحتاج إلى اقدام وشجاعة من رجال العلم والتيارات الإسلامية والآباء، حتى يخرقوا القوانين الوضعية والعادات الضارة.

الفصل الثالث

الزواج بين الشروط

والحقوق والتقاليد

الدين والأخلاق

قال الرسول الأكرم ﷺ: «إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه».^(١)

إنّ هذا الميزان الذي ذكره الرسول ﷺ هو ميزان العقل ايضاً، نعم يلزم أن يكون كفوءاً قادراً على النفقة، إذا احتاجت الزوجة إليها.

كما ينبغي أن لا يكون مريضاً، خصوصاً بمرض مسرٍ، أو مايقعه عن لوازم الزوجة الجنسية ونحوها.

فإذا لم تكن أخلاق أي من الزوجين حسنة، تحول البيت الى جحيم، كما إذا لم يكن لأيهما دين يردعه عن المنكر، ربّما باع عرضها أو ما أشبه ذلك.

والدين والأخلاق يُعرفان من السوابق، كما أن كونه أو كونها قابلةً للولادة يعرف من الأقرباء^(٢) ومن بعض الموازين الطيبة. أما الجمال والمال والمنصب والمكانة الاجتماعية ونحوها،

(١) بحار الأنوار ج ١٠٠ ص ٣٧٣ ح ٩.

(٢) ولا يخفى ان ذلك على نحو القضية المهمة.

فليست من الجوهر في شيء، نعم بعضها كمالات، ولذا ورد في بعض الروايات، كيف وليست كل امرأة ذات مال أو جمال؟! أما العمر، فإن لوحظ ميزان الإسلام، في تزويج كل امرأة مات عنها زوجها، وكل رجل ماتت زوجته، لم يكن في التقارن في العمر وعدمه غضاضة، وإن كان الأفضل ملاحظة هذه الجهة أيضاً. ولذا قال سبحانه: ﴿أَتْرَابًا﴾^(١) بالنسبة إلى أهل الجنة.

وقد تزوجت أسماء بنت عميس بجعفر الطيار عليه السلام، ثم أبي بكر ثم علي عليه السلام. وتزوج علي عليه السلام بعد فاطمة عليها السلام ببعض النساء الأخريات.

وهكذا رأينا عادة كثير من المسلمين، حتى في هذا العصر، وإن كانت العادة في السابق أشمل، حيث كانت إسلامية. ثم إن من الدين الحجاب للمرأة، وعدم تعاطي المنكرات للرجل خصوصاً في هذا العصر المادي المتكالب على الإغراء والشهوات.

(١) الواقعة : ٣٧.

النفقة

لا شكّ أنّ التمكن من الإنفاق لإدارة البيت من أهم ما يجب أن يلاحظ في الحياة الزوجية، وقول الله سبحانه: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١) صحيح مائة في المائة.

ذلك لأن الإنسان العزب ليس له الإندفاع إلى تحصيل المال، بمقدار ما للإنسان الذي يشعر بالمسؤولية، هذا بالإضافة إلى أنه أمر غيبي، ككلّ ما نراه في هذه الحياة الدنيا، فله أسباب ظاهرة وسبب واقعي هو إرادة الله سبحانه.

لكن مع ذلك ينبغي تحصيل النفقة من مسكن وغيره. وقد قرّر الإسلام قوانين لهذا الأمر، مثل: «الأرض لله ولمن عمرّها»^(٢) و «من سبق إلى مالم يسبق إليه مسلم فهو أحقّ به»^(٣).

فمن الممكن أن تعمّر جماعة خيريّة الأراضي دوراً متواضعة، وفيها الآبار أو شبهها لماء الإستعمال، ومخازن مياه المطر للشرب ونحوه، وحديقة للفواكه والخضر، وتربية الدواجن، ويعرضونها

(١) النور : ٣٢ .

(٢) فروع الكافي ج ٥ ص ٢٧٩ .

(٣) وسائل الشيعة ج ١٧ ص ٣٢٨ مع تفاوت .

للبيع بالتقسيط، مما يخفف الأمر غاية التخفيف من جهة السكنى والمأكل والملبس الحاصل من صوف الحيوان المربى في البيت.

وإذا كان في الدار ماكينة خياطة، أو ماكينة عمل صغيرة لعمل العائلة كفى لنصف النفقة، والنصف الآخر يحصل بالكسب ونحوه، مضافاً إلى أن العمل يوجب الصحة الجسدية والنفسية، والاكتفاء الذاتي، والاستغناء عن الأجانب.

فإذا تفضل الله علينا بالصناعة وزراعة الاراضي القفار، ولنا الماء والأرض والأيدي العاملة، نكون قد استغنينا عن الغير، وانطبق على المسلمين قول علي عليه السلام: «استغنِ عَمَّنْ شئتَ تكن نظيره»^(١).

(١) بحار الانوار ج ٧٢ ص ١٠٧ ح ٩.

الكفاءة

جعل الإسلام المسلم كفواً للمسلمة .

وهذا القانون كان جارياً في البلاد الإسلامية ، إلى أن ظهرت القوميات والحدود الجغرافية ، اللتين افتعلهما الغربيون لتفرقة المسلمين وتجزئة بلادهم ، وقد اخذهما الحكام الدكتاتوريون ، لأنهما يساعدانهم على المزيد من الاستبداد والعمالة لأسيادهم الذين جاءوا بهم إلى البلاد بشرط تنفيذ ما يرتأون بالاضافة إلى ان ذلك يملأ غرورهم .

وإني أتذكر أنّ الذين كانوا يتوافدون على العراق من الهند والباكستان وأفغانستان وإيران والخليج وسوريا ولبنان ، كانوا يتزوجون ويزوجون بعضهم من بعض ، ومن العراقيين وبالعكس ، كما كانوا كذلك في معاملات الأراضي ، حتى بعد ان سقط قانون «الأرض لله» ، وقانون «من سبق» المذكوران .

إذ الاستعمار وعملاؤه تدرّجوا في اسقاط قوانين الإسلام واحلال قوانينهم محلها .

ومثل سهولة المصاهرة ، والبيع ، كان الشراء أيضاً ، وحياسة

الملح والأسماك، وما إلى ذلك. كما ان مجيئهم وذهابهم
كان بدون جواز، حيث لا حدود جغرافية. . الى آخر قوانين
الإسلام التي أزيلت تدريجاً.

ولم يكن يومذاك أي قيد أو شرط لأية حرية من الحريات
الإسلامية، ولم تكن أية ضريبة على أي شيء، اللهم إلا «الورگو»
و «الكناسي» وقوتهما الشرائية مجتمعتين زهاء خمسة وعشرين كيلو
من الخبز.

وعلى أي حال، فاللازم أن يهتم المسلمون، فيما لم
يضطرمهم القانون المدعم بالسلاح، بارجاع قوانين الإسلام، في كل
شؤون حياتهم، ومنها: اشتراط الكفاءة، بين الزوجين، على
ماقرره الإسلام وبيّنه الفقهاء في كتبهم الاستدلالية، ورسائلهم
العملية. فإن الظلام يمكن إزالته تدريجاً، كما جاء ظلام الغرب إلى
بلادنا بالتدريج.

إلغاء الشرائط

يلزم أن يلغى من العقد كل الشروط الوضعية، التي لا تمت الى الإسلام بصلة.

نعم، إذا جعل شيء شرطاً، وكان شرطه صحيحاً شرعاً، صحّ مع اتفاقهما على ذلك، فإنه كما يقول المثل: «كل ما زاد قيوده قلّ وجوده».

فكل تعقيد في الأمر يقلّل من فرص الزواج، من غير فرق بين أن يكون من شروط الزوجة أو شروط الزوج.

وربّما أراد القانون، الذي أضاف شرطاً، حلّ مشكلة؛ لكنه يزيد المشاكل من جهات أخرى، مثل أن يريد القانون منع سرقة السراق بالليل فيفرض قانون منع التجول.

فالزواج في الإسلام قوامه البساطة، والبعد عن التعقيد والتقاليد غير الإسلامية، وحذف الزوائد من الشكليات التي يفرضها الروتين.

كما أن من التخفيف في أمر الزواج أن لا يؤخذ أجره على إجراء عقد النكاح، كما كان الحال قبل نصف قرن في العراق،

حيث كان المجرون للعقد من العلماء يمتنعون عن أخذ مال لقاء عملهم.^(١)

ولا شك ان التعقيد وإن كان جزئياً وصغيراً، إلا انه من المعوقات والتي بمجموعها - اذا اجتمعت - تصبح معوقاً كبيراً، فإذا ألغيت هذه الأمور وسائر الرسوم من هذا القبيل - وما أكثرها في عصرنا المتخلف - صار الزواج سهلاً، وعمّ كل البنين والبنات، والمطلّقين والمطلقات، ومن إليهم.

(١) وأحياناً كان يعطي بعض أطراف الزوجين شيئاً من (النبات) أو (القند) للعاقد. لكن كثيراً منهم كان يترفع حتى عن أخذ ذلك.

وكذلك كان من المتعارف شراء شيء من السكريات، وجعلها في ظروف الرسائل بمجلس العقد، بحيث لا يزيد ثمن الجميع في قوتها الشرائية عن خمسين قرصاً من الخبز.

رضى الطرفين

«الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم» ^(١) قاعدة إسلامية هامة، تقدم الغرب وازدهر حين عمل بأسبابها، بالنسبة التي عمل بها، وتأخر المسلمون حين أهملوها وجعلوها وراء ظهورهم. والقاعدة يجب أن تنطبق على الزوجين، فإنهما معاً حرّان في الاختيار في جميع ما أباح الله، إلا ما استثناه جماعة كبيرة من الفقهاء في حق البنت البكر، إن كان لها أب أو جدّ أبويّ، فإنها -بناءً على رأيهم- تحتاج إلى إجازتهما في النكاح، مع إمكان الإجازة وإذا لم يكن من موارد القواعد الثانوية، فاللازم رضاها وإجازتهما.

وعلى ذلك، فليس من الجائز إطلاقاً، أن تجبر البنت أو الولد على الزواج بطرف خاصّ، فإنه مضافاً إلى كونه مخالفاً للشرع والعقل، كثيراً ما يوجب المشاكل، التي من أهونها الفرقة والتماركة والطلاق، وقد تصل أحياناً إلى درجة القتل أو الانتحار، كما هو كثير الوقوع اليوم.

(١) بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢ ح ٧ و«أنفسهم» مستفاد من قوله تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾. [الاحزاب: ١٠].

ثم: ما معنى الإجبار؟ ان الزواج معناه معاشرة الزوجة للزوج وبالعكس، ليل نهار، حضراً وسفراً، وفي مختلف الظروف والنفسيات لكلا الطرفين.

فلا بد ان يكون زواجهما عن توافق، ولا حق لأحد جبرهما على الزواج.

صنمية التقاليد

هناك تقاليد شاعت فيما بين الناس ، حتى كأنها صارت من المسلّمات ، أو كأنها أحكام نازلة من السماء ، في حين أنها لم تمت للدين الحنيف بصلة ، بل إنها ناقضة في الحقيقة لأحكام الله سبحانه . وإن مسألة صنمية العادات وشيوع الانحرافات من المسائل العامة البلوى ، التي يكاد لا يخلو منها بلد . ومن هنا تنبع ضرورة اضطلاع ذوي البصيرة والإطلاع بالقيام بمواجهة شجاعة لهذا الداء الفتاك ، وبيان مواضع الخلل فيه . وليس يخفى ما في القرآن الحكيم من آيات متظافرة في الرد على هؤلاء ، من دون برهان أو سلطان أتاهاهم .

وهذه التقاليد تتخذ أحياناً طابع القداسة ، مما يجعل الناس سريعي التصديق بها وترتيب الأثر عليها .

فليس من الصحيح لا عقلاً ولا شرعاً ملاحظة تقارن النجمين في الزواج ، كما لا أثر لنجم الزوج أو نجم الزوجة . نعم من الصحيح ماورد «ان من تزوّج والقمر في العقرب لم ير

الحسنى»^(١) ولعل ذلك ايضاً يرتفع بالادعية الواردة والآيات القرآنية والصدقة .

كما أنه ليس من الصحيح ، تسمية الولد بإسم البنت ، أو البنت بإسم الولد ، في سنيّ الطفولة ، فإنه مشار للتزاعات والإختلافات ، كما ان من الخطأ نذر البعض بنتهم لإعطائها فلاناً ، أو أخذ البنت الفلانية لولدهم ، فإن هذا النذر باطل ، إذ لا نذر إلا في ملك ، وتنفيذه بإكراه أو لادهم حرام بلا خلاف .

وهناك شيء من الاعراف الغربية التي سرت إلى العالم الإسلامي هي ملاحظة أن لا يكون الزوجان من الأقرباء . وهذا ليس صحيحاً ، كما نلاحظ في زواج علي وفاطمة عليهما السلام وبعض الأئمة الطاهرين وبعض أولادهم «سلام الله عليهم أجمعين» . بل ورد في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله نظر الى أولاد علي عليه السلام وعقيل ، وقال : «بناتنا لأبنائنا وأبنائنا لبناتنا»^(٢) بل عادة المسلمين من صدر الإسلام تزويج الأقرباء ، من أبناء العم والعمّات ، والأخوال والخالات ، الى غيرهم من سائر الأقرباء .

وعلى أيّ حال ، فاللزام أن لا تُخلط الموازين الإسلامية بالموازين الغربية .

(١) بحار الانوار : ج ١٠٠ ص ٢٧٤ ح ٢٨ .

(٢) بحار الانوار : ج ١٠٠ ص ٣٧٢ ح ٨ .

حقوق الزوجين

لا حق للزوج على زوجته إلا في الاستفراش بمعروف، وإلا الخروج عن الدار في غير الواجب عليها شرعاً. حيث «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».^(١)

وقد جمع الله الحقيّن في آيات:

فقال سبحانه: ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾.^(٢)

وقال تعالى: ﴿هنّ لباسٌ لكم وأنتم لباسٌ لهنّ﴾.^(٣)

وقال عزّ وجل: ﴿وللرجال عليهن درجة﴾.^(٤)

فلا حقّ للزوج في التعدي على زوجته إطلاقاً، وقد سبق ان زواجها إنما يكون برضاها، وانّ لها أن تشتترط وإن سبق ان عدم الإشتراط - عادةً أفضل - على من يريد التزويج بها اختيار المكان، وأن يكون لها بعض الحق في مال الزوج ان طلقها، الى غير ذلك من الاختيارات في غير الواجب والمحرم.

(١) بحار الانوار : ج ١٠ ص ٢٢٧ ح ١ .

(٢) البقرة : ٢٢٨ .

(٣) البقرة : ١٨٧ .

(٤) البقرة : ٢٢٨ .

كما أن لها حق اشتراط عدم التزويج عليها، وأن تكون
وكيلاً في طلاق نفسها، وأن لا يطلقها - كما يراه جمع من الفقهاء -
حسب ما ورد من أن منصور بن يونس قال: « قلت لأبي
الحسن عليه السلام: انّ شريكاً لي كان تحته امرأة فطلقها، فبانت منه، فأراد
مراجعتها، فقالت المرأة: لا والله لا أتزوجك أبداً، حتى يجعل الله
لي عليك أن لا تطلقني ولا تتزوج عليّ! فقال عليه السلام: وقد فعل؟
قلت: نعم، جعلني الله فداك. قال: بئسما صنع، ما كان يدري
ما يقع في قلبه بالليل والنهار. ثم قال عليه السلام: أما الآن فقل له فليقم
للمرأة شرطها، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: المسلمون عند
شروطهم».

كذا نقلها الشيخ المرتضى «قدس سره» في المكاسب،
وذكرنا تفصيل الكلام في الحديث وأقوال الفقهاء، في كتاب
(الفقه: البيع).

الفصل الرابع
كلمة الإسلام
في النشء الجديد

ثمرة الزواج

الغاية من الزواج هو حفظ النوع البشري، فاللازم ان يهتم الابوان بتربية الاولاد من حين الانعقاد، بل قبله، ففي الرواية: (اختاروا لنطفكم فإن العرق دسّاس)

من غير فرق بين اختيار الرجل أمّاً حسنة، أو اختيار المرأة ابا صالحاً للأولاد، فإن الولد، مهما كان، يأخذ منهما.

ثم يأتي دور وضع النطفة في الرحم، مما قرّرت كلفيته في الإسلام، ودور الحمل ودور الرضاع، حتى يستحب فيه مراعاة ارضاعهم من امرأة جميلة، فإن «الجمال يسري».

وبعد ذلك يأتي دور التربية والتعليم. وتعهدهم عند الدراسة من الروضة حتى الجامعة. وكذلك رعاية اختيار أسمائهم، فإن «الإسم يوحى»، كما ثبت في علم النفس. ولذا كان رسول الله ﷺ يغير الاسماء السيئة إلى الحسنة.

وان كثرة المشوّهين والمعلولين والمعوقين والمتخلفين ذهنياً، الذين يولدون في بلاد الإسلام، في هذا النصف الأخير من القرن العشرين، ليست إلا إحدى النتائج البشعة للمدنية الغربية، التي

غزت المسلمين ، بألوان السموم وبأسباب القلق وبالعوائد المنحرفة ،
من قبيل اللباس ، أو أسباب التجميل ، وأشكال الاغذية وبعض
الأدوية الكيماوية وطرق الرضاع وهلم جرّاً .

وإنّي لا اذكر قبل الحرب العالمية الثانية ، حتى حالة واحدة ،
في كربلاء المقدسة والنجف الأشرف ، حيث كنّا فيهما ، من مثل
هذه الحالات الشائعة في المواليـد . حيث كان العراق يعيش حالة
الإسلام في احكامه الخمسة .

أما الآن ، فلا يمر يوم ، إلّا ونسمع بحالة أو حالات شاذّة
من هذا القبيل .

والعلاج ، وان كان يكمن في ارجاع الإسلام كاملاً الى
الحياة ، إلّا أنّ الوقاية لها أثر واضح وفعّال في التقليل منها .

آداب الصحة

وعلى الزوجين أن يوليا اهتماماً كبيراً للصحة، بالنسبة لهما كزوجين، لقوله سبحانه: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾^(١) ولقول السجاد عليه السلام: (وان لبذنك عليك حقاً).

ولأن الإنسان مسؤول عن بدنه أمام الله سبحانه: (وعن بدنه فيم أبلاه) وما يمكن ان ينتجاء من أجيال المستقبل، فإن الإنسان يسرع إليه المرض، خصوصاً في عصرنا هذا، حيث انهدام الموازين الصحية في الأكل والشرب والملبس والمركب والمسكن، والتنقل من الحر الى البرد وبالعكس، فإن الآلة الحديثة هدمت قسماً كبيراً من الصحة، كما ان الاسلوب الحديث في التعامل مع الحياة هدم قسماً آخر، والمآكل والمشارب وشبهها هدمت قسماً ثالثاً، وهكذا.

وكذلك يلزم حفظ الصحة بالنسبة الى المباشرة، فإن زيادة المباشرة والاستحمام من أهم ما يهدم الصحة، كما قال ابن سينا:

احفظ منيكَ ما استطعت فإنه ماء الحياة يصبُ في الارحام

(١) التحريم : ٦.

كما ان قلة المباشرة، لها اضرار أخرى ثابتة في الطب، بل
اللازم التوسط والاعتدال.

وكذلك يلزم مراعاة أوقات الجماع^(١) كما ورد في
النصوص، وذكره الأطباء، ولا سيما في أوقات الحمل، فإن
الاضرار كثيراً ماتتوجه الى الجنين، مما يوجب موته أو تشوّهه، أو
ابتلاءه بالأمراض المزمنة المختلفة.

ولذا نجد الآن الكثرة في التشويه الجسماني والعقلي في
الأطفال.

وهذا يعود الى اسباب عديدة منها: عدم صحة الوالدين،
وعدم حفظ الطفل عن الآفات.

وإذا ولد المولود فالتعرض للأمراض والأعراض فيه أكثر
وأكثر، والإنسان مسؤول امام الله سبحانه عن اولاده، وبذلك
روايات متواترة.

(١) تطرق الإمام المؤلف «دام ظله» الى الاوقات المكروهة والمستحبة للمقاربة في
موسوعة الفقه: كتاب النكاح ج ٦٢ ص ١١٢ - ١٤٠ وكذا في كتاب الآداب
والسنن.

والرضاعة

لا شكّ أن أفضل غذاء للرضيع هو حليب الأم، كما تقرّر شرعاً وطباً^(١)، إلا إذا طرأ مرض معدٍ في الأم، أو ما أشبه ذلك. ومن أسباب كثرة الامراض في المولود والأم على حد سواء إرضاع الطفل بشيء آخر، فهو يضرّ بالمولود لعدم استعداد مزاجه إلاّ للبن أمّه، وذلك يوجب له الامراض كثيراً، كما هو المشاهد في هذا الزمن، حيث سرت العادات الغربية في بلاد الإسلام، فأصابهم سيئات ما عملوا.

كما يضرّ الأم أيضاً، لأنّ البدن بعد الولادة يستعد للإفراز، فإذا لم يفرز اللبن صار سبباً لتخثره وتعلّقه في الثدي، مضافاً إلى

(١) أثبتت الدراسات النفسية ان الطفل الذي يرضع ثدي أمه يكون عادة أقل عرضةً للمشاكل النفسية، فالشعور بالامان والدفع والحنان التي يعيشها الرضيع على ثدي أمه تزيد عاطفته نحوها في المستقبل. مضافاً إلى ان كل المحاولات - كما يؤكّد الاطباء - لايجاد حليب اصطناعي مماثل تماماً لحليب الأم قد باءت بالفشل، فإن حليب الأم يفي بالاحتياجات الكاملة لصحة الطفل ونموّه العقلي والجسدي [أطفالنا نموهم، تغذيتهم، مشكلاتهم، علي الحسن: ص ٧٠].

كما ان من فوائد الرضاعة للأم انها تخفف من امكانية الإصابة بسرطان الثدي ويساعد على خمول الرحم وعودته بشكل أسرع إلى وضعه الطبيعي، ويعمل على إزالة البثور والحبوب من وجه الأم.

أخطار عدم إفراز الزوائد في البدن، المقرر إفرازها بطرقها التكوينية.

هذا بالاضافة إلى أن الصدر الذي لا يفرز، يميل إلى الانطواء، مما يسبب فقدان جماله وريعانه، وهذا نقص بالنسبة للمرأة ذات الزوج.

و الجمال محبوب شرعاً وعقلاً وعرفاً؛ ففي الحديث: (إن الله جميل يحب الجمال)^(١) إلى روايات أخر.

والعقل يرجح كل كمال، والجمال من أقسام الكمال.

أما العرف فهو أوضح من أن يذكر،

حتى ورد استحباب أن ترضع المرأة الوضيئة الطفل، لأن اللبن يُعدي في النفس والجسم، كما ثبت شرعاً وطباً.

ولذا إذا اضطر الأب إلى ارضاع الولد من غير الأم استحب

له اختيار المرأة ذات الصفات الحسنة، على تفصيل مذكور في الفقه.

(١) وسائل الشيعة : ج ٣ ص ٣٣١ ح ٦٤.

والتربية والحفظ...

من الضروري على الأبوين حفظ الأولاد عن الانحراف العقائدي أو الخلقي، فإن الحفظ واجب شرعاً، قال تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾^(١).

إنّه في الزمان السابق، قبل الوسائل الحديثة، وقبل الشبكات الاستعمارية المنبثة في بلاد الإسلام، كان الابناء على طريقة آبائهم في كل شيء، إلا النادر.

أما في هذا العصر، وبعد ذينك الأمرين، فالأصل الانحراف إلا ما خرج بالدليل.

إن أغلب الأولاد ينظرون اليوم إلى آبائهم - بمقتضى عمرهم القصير وتجاربهم الناقصة وبمقتضى الانحراف الفكري الذي توجهه المنظمات والأحزاب الإستعمارية - نظر الرجعية والخرافة، في حين تزين لهم شبكات الدعاية ووسائل الإعلام والإفساد في داخل البلاد، كل حرام، من خمر وغناء وقمار ودعارة وشذوذ، والشاب قليل النضج بطبعه وعديم التجربة، متقد بالحسوية والنشاط، وإرادة التغيير، والشهوة، وبذلك ينجذب إلى الانحراف سريعاً.

(١) التحريم : ٦.

من هنا تنبع ضرورة الإهتمام الشديد بهم من قبل الابوين، والمجتمع الصالح، والاقرباء، ومن اليهم. ومع عدم التوجه لن يكون الضرر والفساد راجعاً إلى الاولاد وحدهم، بل يعم - في الغالب - أسرته وأمتهم.

إن عصابات صدام في العراق، والعصابات الشيوعية في افغانستان وغيرهم، جعلوا البلاد تموج في لجة من الدماء والدموع، وهكذا في كثير من البلاد الاسلامية الأخرى. بالاضافة إلى أن كثيراً منهم راحوا ضحية طيشهم.

وحين نقول: حفظ الاولاد، فليس مرادنا النصح والإرشاد فقط، بل وضمّهم - الى ذلك - في هيئة صالحة، وتهيئة وسائل العمل والكسب لهم، وربطهم بمسجد أو مدرسة أو مكتبة أو حسينية، وتزويجهم إذا بلغوا. والتماس كسب لائق بهم، لهم.

صلة الرحم

ولصلة الرحم دور بارز في صيانة المجتمع من الانحراف،
والزوجان قد لا يكون بينهما رحم، فيبدأ الرحم من الأولاد، بينهم
وبين الأبوين، وبين أنفسهم أصلاً وفرعاً، وبينهم وبين اقرباء
الأبوين.

والرحم من أهم وسائل التعارف والإنشداد والألفة والتعاون
والتكاتف والتحابب.

فمن الضروري على الأبوين زرع هذه الروح في الأولاد،
حتى ينتفعوا وينفعوا، فإن في صلة الرحم، نفعاً وانشفاعاً، وحقاً
وواجباً، وتقديماً وتقدماً، وفيها من الأجر والثواب ما لا يعلم كمّه
وكيفه إلا الله سبحانه.

قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾^(١).
فقد قرن جلّ جلاله صلة الرحم، واتقاء قطعها، بتقوى الله
واتقاء عدم اطاعته سبحانه.

والأخبار في ذلك كثيرة، فقد ورد عن الرسول ﷺ:

(١) النساء : ١.

(صلة الرحم تعمّر الديار وتزيد في الأعمار وإن كان أهلها غير أخيار).^(١)

وعن الإمام الباقر عليه السلام : (صلة الأرحام تزكي الأعمال وتنمي الأموال وتدفع البلوى وتنسيء من الأجل).^(٢)

وعن الإمام الصادق عليه السلام : (صلة الأرحام تُحسن الخلق وتمسح الكف وتطيب النفس وتزيد في الرزق وتنسيء من الأجل).^(٣)

وفى حديث آخر عن الإمام الصادق عليه السلام : (إن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إن لي أهلاً قد كنت أصلهم وهم يؤذوني وقد أردت رفضهم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اذن يرفضكم الله جميعاً، قال: وكيف أصنع؟ قال: تعطي من حرّمك، وتصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك، فإذا فعلت ذلك كان الله عزّ وجل لك عليهم ظهيراً).^(٤)

وعقوق الوالدين، المحرم شرعاً، والمذموم عقلاً، من قطع الرحم.

(١) بحار الأنوار : ج ٧٤ ص ٩٤ .

(٢) بحار الأنوار : ج ٧٤ ص ١١١ .

(٣) بحار الأنوار : ج ٧٤ ص ١١٤ .

(٤) بحار الأنوار : ج ٧٤ ص ١٠٠ .

كما أن عقوق الآباء للأولاد - وهو عقوق أيضاً كما في الروايات - من قطع الرحم أيضاً. وإن خُصَّ كل واحد بإسم، وكان له آثار في الدنيا والآخرة، كما في الأحاديث الواردة عن المعصومين عليهم آلاف التحية والسلام.

إن الإنسان يولد وحوله زخم من الأحكام والآداب، كما أن حوله كثير من القوانين والسنن الكونية، فاللزام أن يجهز المرء نفسه ليتكيف مع تلك الأحكام والآداب عملياً، وليتبع تلك القوانين والسنن، وإلا كان هو نفسه أول متضرر بسبب الاصطدام معها ومخالفتها، وإن كان في كثير من الأحيان يضرّ غيره أيضاً.

الفجائن والإعنف

لو كان للرجل زوجات متعددة طوياً - كما إذا ماتت زوجته ، أو صار فسخ أو طلاق - أو عرضاً . فمن اللازم أن لا يفضل زوجة على أخرى ، ولا أولاد واحدة ، على أولاد أخرى ، فإن ذلك يوجب تشتت وتبعثر العائلة - في كثير من الأحيان - وإلقاء العداوة والبغضاء بين الأولاد والأرحام ، وفي بعض الأحيان ينتهي ذلك إلى حدّ الجرح والضرب والقتل والانتحار .

كما أن اللازم على الزوجات أن لا يغرن بعضهن من بعض^(١) ، فإنه أيضاً - في كثير من الأحيان - يفضي إلى العداوة ، وما يتبعها من لوازمها حتى ليصل إلى القتل ، خصوصاً إذا كان لزوجات أولاد ، ولم يكن للأخرى .

وان أمثال هذه العداوات والمشاحنات ، بالإضافة الى كونها معصية لله سبحانه ، وتوجب العقوبة في الآخرة ، فهي تكدر صفو

(١) فقد وردت روايات عديدة في ذم الحسد والغيرة عند المرأة منها : قول الإمام علي عليه السلام : (غيرة الرجل إيمان وغيرة المرأة عدوان) «غرر الحكم» وقوله عليه السلام أيضاً : (غيرة المرأة كفر وغيرة الرجل إيمان) «نهج البلاغة : حكم ١٢٤» وقول الباقر عليه السلام : (غيرة النساء الحسد ، والحسد هو أصل الكفر ، وإن النساء إذا غرن غضبن ، وإذا غضبن كفرن إلا المسلمات منهن) «فروع الكافي : ج ٥ ص ٥٠٥» .

الحياة بغير سبب وجيه .

وقد حدثني بعض الأصدقاء، الذين زاروا مناطق في آسيا وأفريقيا وبعض البلاد الغربية، أن هذه المفاهيم الموجودة عند بعض المسلمين، من البغضاء والعداوات والمشاحنات وما يترتب عليها، غير موجودة هناك، عادة .

فإن طبع الإنسان وإن كان كثيراً ما يقتضي هذه الأمور، إلا أنه لا يخفى الأثر الواضح في عدمها إذا استخدم الإنسان عقله وقوى إيمانه بالله سبحانه ورجى ثوابه وخشي عقابه .

كما ان للتربية واتخاذ حالة التسامح، والمحبة، واللاعنف، الأثر الفعال في مختلف جوانب الحياة .

ولذا فاللزام ان يربي الزوجان أنفسهما وذريتهما على الأخلاق النبيلة والفضائل الحميدة و اللاعنف في القضايا الزوجية ليسعدوا في الدنيا والآخرة .

الفصل الخامس

آفات وهجمات لدوام الوثام

البيت السعيد

شتان بين زوجين وزوجين :

فقسم تراه يجعل من بيته جنة وسعادة، بالأخلاق والفضائل، والعادات الحسنة والعطف وخفة المؤونة.

وقسم آخر تجده على العكس من ذلك، فهما أو أحدهما تراه فظاً غليظاً عنيفاً سيئ الأخلاق، سيئ العادات ولو بمثل التدخين الذي ينفر الطرف الآخر من التقارب منه، وان استحيى ولم يقل شيئاً، أو يأكل الثوم والكراث والبصل، أو ما أشبه.

ولعل الكثير منا رأى رجالاً يفرّون من البيت ليتجنبوا سوء أخلاق زوجته وبالعكس، حيث تشغل المرأة نفسها بعملٍ معين مثلاً لتجنب قرب زوجها.

وإن من روح النظرة الإنسانية والإسلامية للاجتماع أن يراعي كلٌّ من الزوجين شريكه في حياته، وأن يعلم أنه بشر مثله، له عواطف ومشاعر وأحاسيس وأن سوء أخلاقه يؤذيهِ، وكثيراً ما ينتهي الأمر إلى الطلاق والفرقة.

واللازم أن يتجاوز كل طرف منهما - مهما أمكن - عن

عثرات الآخر وأخطائه وزلاته، كما أمر بذلك النبي ﷺ .
ولقد رأيت رجلاً سيء الأخلاق، أَمَاتَ زوجته من جرّاء
ذلك وألحق زوجته الأخرى بها.

والإنسان السيء الأخلاق، يقوده سلوكه - عادة - الى سوء
العاقبة، كما أن حسن الأخلاق تقوده إلى حسن العاقبة، تلك هي
القاعدة، وهذا ما بيّنه الرسول الأكرم ﷺ .

أنّه لا شك في اختلاف الطبائع حسناً وسوءاً، لكن لا يُغفل
عما للتربية والإيحاء النفسي أيضاً من أثر واضح في الأمر، فمن
الضروريّ أن يربي الإنسان نفسه على حسن المعاشرة، وقد ذكر الله
تعالى ذلك بقوله: ﴿فَامْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ﴾^(١).

ومما يجعل البيت جنة مفعمة بالهدوء والسعادة، أن لا يجبر
أحدهما الآخر على العمل في البيت أو للبيت، فإن الإجبار يحوّل
البيت إلى جحيم لا يطاق، يحترق بناره الجميع بما في ذلك الأولاد
إن وجدوا.

لا للإسراف!

يلزم أن يتجنب الزوجان - بصورة خاصة - الإسراف والتبذير.

ولعلّ الفرق بينهما أنّ الأول الزيادة فيه والإكثار منه مذموم، مع مطلوبة أصله، والثاني صرف مالا ينبغي أصلاً وفصلاً. وفي القرآن الحكيم إشارة إلى التشديد في الثاني أكثر، حيث قال: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾^(١) ولم يقل في الإسراف مثل ذلك، وبهذه الشدة. وفي الحديث: (إِنْ صَبَّ فَضْلُ الْمَاءِ، وَإِقَاءُ النَّوَاءِ مِنَ الْإِسْرَافِ).^(٢)

وقد ألمعنا إلى بعض الأحكام المرتبطة بهما في كتاب «الأطعمة والأشربة» من الفقه.^(٣)

(١) الإسراء: ٢٧. وقد تحدث الإمام المؤلف «دام ظله» عن معنى الآية في المجلد الثاني والستين من موسوعة الفقه صفحة ٣٤١.

(٢) فروع الكافي: ج ٦ ص ٤٦٠ ح ١.

(٣) انظر موسوعة الفقه ج ٧٦-٧٧.

وفي الحديث : (رحم الله امرءاً عرف قدره، ولم يتعدّ
طوره)،^(١)

فإنه وإن كان في الأعم، إلا أن المقام من مصاديقه.

وفي حديث آخر ان : (من لا بالي له لا جديد له) إذ اللازم
أن يستعمل الإنسان الشيء البالي في داره وحاجاته، حتى يحسّ
بطعم الجديد، ثم إنه إذا لم يترك لنفسه بالياً، فإن جديده يبلى، ولا
يكون له جديد.

إن المجتمع الحيّ هو الذي يستفيد حتى من نفاياته، أما
﴿الموتى يبعثهم الله﴾^(٢) ولعل معنى الآية المباركة : أنه لا فائدة
فيهم، حتى يبعثهم سبحانه فيكونوا أحياءاً.

ويكثر وقوع التنافس بين زوجين، أو عائلتين، أو غيرهما
فيفرح الشيطان من معاصٍ متعددة فيهما، كالإسراف والتبذير،
والتجمل الزائد إلى حدّ الإفراط.

وقد حرّم الإمام عليّ عليه السلام - كما في رواية في المستدرک -
لحوم الآبال التي ذبحت لتنافسٍ بين رئيسين، حتى تركت لاكلت
الحيوانات ولعلّ سرّه التأديب الذي كان يراه عليه السلام أهم من ترك
اللحوم للحيوانات، وإن كانت ذبحت ذبحاً شرعياً.

(١) بحار الأنوار : ج ٧٢ ص ٦٦ ح ٨ مع تفاوت يسير.

(٢) الأنعام : ٣٦.

وعلى أيّ حال، فاللزام أن يتعاون الزوجان، من أول يوم،
من أجل انشاء أسرة، قوامها المحبة والألفة ورائدها الهدفية
والواقعية، لا التبذير والإسراف والمظاهر المزيفة والمباهات التافهة.

العمل داخل البيت

العمل اليدوي مبارك، وهو ضروري لإراحة النفس، ومفيد للبدن لأنه يضيف عليه الصحة والسلامة.

لذا كان من الضروري اهتمام الزوجين بهذا الأمر. وان يختار كل واحد منهما عملاً يدوياً أو أنهما يقومان بالعمل سوية.

وليس غائب عن ذاكرتنا ذلك اليوم الذي كانت فيه الأسر تقوم بأعمال مفيدة داخل المنزل، أو خارجه، في البستان، أو المزرعة، أو حقل الدواجن، فقد كان الناس يعيشون حياة الاكتفاء الذاتي لا يحتاجون إلى الخارج.

وإني لا أذكر المحنة التي حلت بالعالم على أثر الحرب العالمية الثانية، والمجاعة التي ألمت بالبشرية نتيجة هذه الحروب.

فقد كان العراق وبعض الدول الإسلامية مستثنى من هذه المجاعة، وذلك لاعتماد شعبه على انتاجه.

يومها كانت كل حاجات الناس مؤمنة من الداخل، ولم نكن نحتاج للخارج إلا إلى السكر الأبيض وبعض الأقمشة.

حيث كان الناس ينسجون ملابسهم بالآلات البسيطة، فلم يحتاجوا إلى الأقمشة المستوردة، إلا بمقدار الربع أو أقل من ذلك.

وقد أمرنا الوالد «رحمه الله تعالى»^(١) أن نتناول الشاي مع التمر أو الدبس عندما نفتقد السكر.

ويومها لم يكن واردات العراق تناهز الثلاثين مليون دينار، ومع ذلك كان كل احتياجاتنا من داخل البلد.

أما اليوم وبعد تدفق آبار النفط، فقد ارتفعت هذه الواردات لتصل إلى عشرات المليارات، لكن ما هو حال العراق وما هو حال الناس؟

فنظرة واحدة إلى البؤس والفاقة والفقر والمجاعة التي تسود العراق تكفي للتأكيد على هذه الحقيقة.^(٢)

إذن لابد من الاستغناء التدريجي عن الخارج، وذلك بامور، منها تحويل البيت إلى ساحة عمل مشتركة بين الزوجين.

(١) أية الله العظمى السيد ميرزا مهدي الشيرازي «قدس سره».

(٢) مثلاً فقد ارتفعت أسعار اللحوم إلى ٤٨ ألف ضعف وأسعار الالبان إلى خمس وسبعين ضعف وأسعار الحنطة إلى عشرة آلاف ضعف

ومن الضروري ان تشكل جمعيات خيرية، مهمتها ايجاد فرص عمل للأزواج ، أو تسهيل وتنشيط الأعمال لهم.

الفصل السادس

تحديات

في مواجهة الأسرة والمجتمع

الطلاق بين الأمس واليوم

كانت العادة في البلاد الإسلامية أن يكون الزواج عن تعقل ودراية، فالعائلة هي التي تجد الكفوء المناسب من حيث الدين والأخلاق والقدرة المالية والجسدية وما إلى ذلك، ولذا كان الزواج ناجحاً إلا النادر.

وان اختيار العائلة لأبنائهما لا ينفي اختيار الزوجين ورضاهما، بل يؤكد ويوجه الوجهة المطلوبة، بسبب اطلاع العائلة ودخالتها في أوساط الأسر الأخرى، أكثر من الشاب والشابة.

ثم أن العائلة وبامتلاكها وسائل الضغط كانت تضغط على من يريد الطلاق، حتى لا يقع الفصال والشقاق.

فيكون الأهالي في الحقيقة كصمام أمان في مقابل نزق الشاب وطيش الفتاة، كما قال سبحانه في كتابه:

﴿فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها، إن يريدوا إصلاحاً

يوفق الله بينهما﴾^(١).

فإن توفيق الله، كسائر ما أجراه سبحانه في هذا العالم يتقدمه عمل الإنسان، فإنه أبى الله أن يجري الأمور إلا بأسبابها. وقد قال لي أحد شخصين كانا يرتبطان بأمر الطلاق والنكاح في مدينة كربلاء المقدسة، قبل أربعين سنة: انه لم يطلق طوال السنة إلا طلاقاً واحداً.

أما اليوم، وقد أخذ المجتمع بالقوانين الغربية، وأوغل في التغرّب والتقليد المنحرف لقوانينهم وعاداتهم، فالشبابان هما اللذان ينتخبان الطرف الآخر وبمعزل عن استشارة الآباء، ومن المعلوم أن العاطفة، والهيجان الجنسي، وقلة التجارب وعدم النضج وضغط القانون الغربي - بالحرية المكذوبة، والحث على نبذ العادات الأصيلة، ونعتها بالرجعية والتخلف والتخريف هي الحاكمة في الزواج. وبذلك ينتهي كثير منه إلى الشقاق والطلاق.

وما أكثر فجائع الأزواج الشباب الذين وقعوا في هذه المصائد.

ولذا فمن اللازم الرجوع الى السعادة الإسلامية التي مضى عليها آباؤنا في دول الإسلام إلى ما قبل نصف قرن.

الصلح خير

نعم، إن كثرة حوادث الطلاق في هذا النصف الأخير من هذا القرن^(١) وليدة عدة أمور، منها:

١ - الانتخاب العشوائي والاعتباطي لشريك الحياة، بسبب العاطفة ونحوها.

٢ - كثرة توقع أحد الزوجين من الآخر والإغراق في المثالية.

٣ - ضغط القوانين الوضعية، من تحديد الحريات وتحديد فرص العمل والسفر وحياسة المباحات وما أشبه.

٤ - انتشار التبرج والإختلاط والخلاعة والمجون، حيث يجد الرجل أجمل من امرأته، والمرأة أفضل من زوجها.

(١) ارتفعت حالات الطلاق في العالم الإسلامي بشكل لم يسبق له مثيل في التاريخ الإسلامي. ففي الكويت هناك حالة طلاق واحدة لكل ثلاث حالات زواج وان ٢٩٪ من حالات الطلاق هذه تقع في السنة الأولى من الزواج و ٦٧٪ منها تقع خلال الخمس السنوات الأولى. وفي مصر هناك أربع ملايين مطلقة، مليونان منها مع وقف التنفيذ، وان نسبة الطلاق قد ارتفعت في السنوات الأخيرة الى ٢٥٪ ونسبة فسخ الخطوبة قد ارتفعت إلى ١٥٪ في حين إن نسبة الزواج قد انخفضت إلى ٢٠٪.

٥ - ضعف الوازع الديني والأخلاقي والابتعاد عن منهج الإسلام.

ومع ذلك كله فاللزام الحيلولة دون وقوع الطلاق، فإنه أبغض الحلال عند الله.

قال الرسول الأكرم ﷺ: (ما أحب الله مباحاً كالنكاح وما أبغض الله مباحاً كالطلاق)^(١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام: (إن الله عز وجل يحب البيت الذي فيه العرس ويبغض البيت الذي فيه الطلاق، وما من شيء أبغض إلى الله عز وجل من الطلاق)^(٢).

وفي حديث آخر عنه عليه السلام: (تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتز منه العرش)^(٣).

أما لماذا لم يحرم الله تعالى الطلاق؟

فلأنه قد يكون البيت جحيماً لا يطاق، أو قد تتراكم الأسباب لتجعل الوصال مستحيلاً. وحيث أن الكنيسة حرّمت الطلاق بقيت ملايين النساء والرجال بلا قرين، بعد عدم تلاؤم

(١) مستدرک الوسائل : ج ٣ ص ٢ ح ٤ .

(٢) وسائل الشيعة : ج ١٥ ص ٢٦٧ ح ٢ .

(٣) وسائل الشيعة : ج ١٥ ص ٢٦٧ ح ٧ .

أخلاقهما. وبذلك كثر الفساد والإنحلال والشذوذ^(١) إذ كل واحد منهما - في جوّ الحرية المسمومة التي منحها الغرب لهما - يجد وسائل البغاء والفحشاء متوفرة أمامه، والدعاية ووسائل الاعلام تحرّضه عليها.

ولا ريب أنه لو وجدت في المجتمع هيئات للإصلاح، وأفراد مصلحون، وجمعيات خيرية، لقلّلوا من هذه المشكلات، التي تبدّد العائلة وتوجب دمار الاولاد وتنافر الأقرباء، وأحياناً ينتهي إلى القتل والانتحار.

وقد يستغل بعض المطلقين الرسميين، الذين لا يرقبون الله سبحانه، وليس لهم وازع من حكومة أو اجتماع. . قد يستغلون إرادة أحد الزوجين الافتراق، فيملاً كيسه على حساب الدين والضمير والأخلاق، بينما لو راقب الله العليم القدير، لسعى في الإصلاح بينهما، كما قال عزّ من قائل: ﴿والصلح خير﴾^(٢).

(١) تشير الاحصاءات إلى وجود ٢٥ مليون شاذ جنسياً في امريكا و ٣٠ مليون في الصين والى ان ثلث اطفال المانيا من مواليد المعاشرة دون زواج وان ٧٥٪ من الانجليز هم أبناء سفاح انظر مجلة الخيرية العدد ٤٨ .

(٢) النساء : ١٢٨ .

تعهد الزوجات أزمة مفتحلة

سنة الكون جرت على التكافو في الزواج، وقد قال سبحانه: ﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون﴾^(١).

ولكن هذا لا يعني التساوي من حيث العدد، بل المقابلة من حيث النوع، بحيث يكفل لها أداء دورها الطبيعي في الحياة. مثلاً في النمل والنحل: الملكة القابلة للتلقيح واحدة، فيما يتعدد الذكور الذين يتسابقون بالفوز بتلقيحها، وعلى هذين قس سائر الحيوانات.

والإنسان بحكمه حياً كبقية الأحياء في هذا الوجود، فهو لا يشذ عن هذه القاعدة، نعم له خصوصيته، ولكل خصوصياته. فالمشيئة الالهية كما كفلت له التكافؤ الصنفي، أسوة ببقية الموجودات، فقد حددته كذلك ونظمته بأسلوب خاص بالنوع الإنساني، بحيث يضمن لها التكامل والتكافل والاستمرار. ولكل دليل وحكمة.

ومما أملاه الإمام الصادق عليه السلام على المفضل بن عمر قوله: «من جعل الإنسان ذكراً وأنثى إلا من خلقه متناسلاً... ولو لم يولد

(١) الذاريات : ٤٩.

من الحيوان إلا ذكر فقط، أو أنثى فقط، ألم يكن النسل منقطعاً، وباد مع أجناس الحيوان، فصار بعض الأولاد يأتي ذكوراً، وبعضها إناثاً، ليدوم التناسل ولا ينقطع»^(١).

وورد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن حرمة الزنا، وخرق القانون الطبيعي الذي صاغه الله سبحانه وتعالى ليتلاءم مع نوع الإنسان وحاجاته، قال عليه السلام: «وحرّم الله الزنا لما فيه من الفساد، من قتل النفس، وذهاب الأنساب، وترك التربية للأطفال، وفساد الموارد، وما أشبه ذلك من وجوه الفساد»^(٢).

وبقسمة عقلية لنظم الزواج بين الجنسين لا يمكن افتراض

أكثر من أربع حالات وهي:

١. الإباحة الجنسية.

٢. وتعدد الأزواج.

٣. والزواج الأحادي.

٤. ثم تعدد الزوجات.

ولا ريب أن الأولين باطلان عقلاً وشرعاً، والخبر المروي

أنفاً عن الإمام الرضا عليه السلام إشارة إلى الاثنين معاً. فلم يبق إلا الأخيران.

(١) توحيد المفضل بن عمر الجعفي، مقاطع متفرقة منه.

(٢) بحار الأنوار: ج ٦ ص ٩٨ ح ٢.

فما هو العمل ، إذا كانت الإحصاءات والاستقراءات تنص على أغلبية النساء على الرجال ، وخصوصاً في سن البلوغ والنضوج الجنسي ، فلا يشكل على ذلك بوجود بعض الإحصاءات في بعض البلاد تذكر التساوي العددي نسبياً بين الجنسين .

أما لماذا صارت أعداد النساء أكثر؟

فذلك سرٌّ من أسرار الطبيعة ، لكن الحكمة وراءها لا تخفى على المتأمل .

وقد نتج عن هذه الظاهرة أطولية عمر المرأة قياساً بالرجل ، ولأن الرجال يشتغلون - عادة - بالأعمال الشاقة والثقيلة ، مما تؤدي بحياتهم ، ولأنهم كثيراً ما يبتلون بالحروب الطاحنة ، والسجون الطويلة ، أو الغيبات المنقطعة ، مما يوجب صحة طلاق زوجاتهم شرعاً عند الحاكم الشرعي ، أو الرجال هم يطلقون زوجاتهم لأنهم يعلمون أنهم لا يتمكنون من معاشرتهم بالمعروف لحبسٍ أو نحوه ، إلى غير ذلك .

ثم هل الذين يتزوجون الثانية إلى الرابعة ، يتزوجون زوجات الناس أو الخليات ؟ من الواضح أنهم يتزوجون الخليات من الأزواج .

فما هو الإشكال العقلي على التعدد؟

إننا إن لم نحل المشكلة بالتعدد، دار الأمر بين بقاء المرأة بلازوج، أو اتخاذها الأخلاء، كما نشاهد ذلك في الغرب، وكلاهما خلاف موازين العقل والفطرة.

ومنذ صدر الإسلام وحتى أزمة متطاولة لم يكن هناك محذور من التعدد، بل كان الأمر عادياً إلى أبعد حدّ. وإختلاف الزوجتين كان قليلاً كاختلاف الأختين، والأم وبناتها، وغير ذلك.

ثم انحرف الأمر عند الرجال، بظلم بعضهم للنساء في صورة التعدد، وعند النساء لإرادتهن الاثرة، والاستفراد بالخيرات. ولذا كره الأغلب منهن تعدد الزوجات، في كثير من بلاد الإسلام، وإن كان التعدد متعارفاً - بلا غضاضة - في بلاد أخرى، مثل تشاد، وبعض البلدان الافريقية الأخرى.

لذا فمن اللازم تعديل الأمر، حتى لا يبقى فائض للنساء بالعنوسة، وهو من أكبر أقسام الظلم على المرأة.

وإذا مات الزوج أو طلق زوجته، أو نحو ذلك، فاللازم أن يهتم المجتمع بتزويجها بشخص آخر في صورة الموت، وبإرجاعها إلى زوجها المطلق في صورة الطلاق مع الإمكان، كما هو كثير في بلاد التعدد.

وقد تزوج الرسول ﷺ أكثر زوجاته بعد طلاقهن من الأزواج الأولين، أو بعد موت الأزواج الأولين. وهكذا نجده منذ صدر الإسلام إلى أزمئة ممتدة مطبقاً، وإلى يومنا هذا في بعض البلاد.

أليس من الظلم أن الشابة، أو التي فقدت الزوج بطلاق، أو بحادث، تبقى خلية، وهي بشرٌ لها ما له من عواطف الجنس، والسكنى والأولاد وغير ذلك.

والغالب أن العادة المنحرفة عند بعض الناس تمنع عن ذلك، والعادة إذا خرقت سقطت، لكن الأمر يحتاج إلى خارق، بأن يوجد في المجتمع تيار قوي، وثقافة صحيحة يخرقان هذا الأمر.

أزمة الحنوسة

إن النساء اليوم في البلاد الإسلامية يرزحن تحت الظلم الاجتماعي، بعد أن اتخذت البلاد عادات الغرب المنحرفة في هذا الجانب الحيوي.

فالمجتمع يظلمهن بتأخير زواجهن^(١) ويظلمهن حينما يدفعن عن الزواج بعد وفاة أزواجهن، ويظلمهن كذلك في بقاء فائض كبير منهن بلا أزواج، ولأسباب متعددة وواهية وكل ذلك بحاجة إلى خرق وتجاوز، وإرجاع العادة الإسلامية المطابقة للفطرة والعقل إلى البلاد.

كما أن من الضروري تربية المجتمع على الملاءمة في الاخلاق بين الأزواج، وقاية من الوقوع في الإنهيار أو الشقاق أو الطلاق.

ويمكن حل هذه الأزمة، أي: كثرة العوانس والخليات من الأزواج بالجمعيات الخيرية، والهيئات الاجتماعية، التي تخصص

(١) في مصر هناك ٢/٨٠٠ مليون فتاة قد تجاوزت سن الثلاثين دون زواج. انظر

مجلة المجتمع العدد: ١١٤٩.

في متطلبات هذه الازمة، بمختلف مشاكلها المالية والصحية والنفسية والاخلاقية وغيرها، كما سبق الاشارة اليه.

فإن المرأة في ظل العزوبة والعنوسة تكون معرضاً للابتلاء بالامراض النفسية والبدنية، كما قرره الطب.

وكذلك هي في كثير من الاحيان لا تملك النفقة^(١) فتضطر إلى بيع نفسها، أو السرقة أو ما أشبه ذلك.

وهل من الصحيح أن تبقى شريحة كبيرة من المجتمع هكذا؟

إن البساطة في أمور الزواج، والتعدد في الزوجات، وتصدي بيت المال، وتكفله بسد الثغرات المالية، وقانون: «من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم»^(٢) وقانون: «الأرض لله ولمن عمرها»^(٣) حل إسلامي لهذه المشكلة.

ولكن مع غياب قوانين الإسلام الحيوية فلا محيص عن التشبث بالجمعيات والهيئات الخيرية، والزيجات الجماعية وتفقد أحوال سلوكهم ومعاشهم، في سبيل حل ما يمكن حله من المشاكل.

(١) تشير الدراسات ان «٧٠٪» من فقراء العالم هم من النساء. أنظر مجلة الخيرية العدد: ٦٠.

(٢) وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٨٢.

(٣) فروع الكافي: ج ٥ ص ٢٧٩.

وبالقطرات تتجمع البحار، وبحبات الرمل تتجمع
الصحاري، وهكذا.

ففي مرة واحدة زوّج جمع من الأصدقاء في طهران ألف
شاب وشابة، كما فعل جمع آخر من الأصدقاء الشيء نفسه في
المنطقة الشرقية من الحجاز، فزوّجوا ثلاثمائة فتى وفتاة.

و واضح ان : «الميسور لا يترك بالمعسور»^(١)
و«ما لا يدرك كله لا يُترك كله»^(٢) وهما من خير القوانين لهذه
الأمر.

(١) وسائل الشيعة : ج ١٣ ص ٣٦٨ ح ١٣ .

(٢) بحار الأنوار : ج ٥٩ ص ٢٨٣ .

فكرة تحديد النسل من وراءها؟

قال رسول الله ﷺ: «تناكحوا تناسلوا تكثروا»^(١).

وقال ايضاً: «تناكحوا تناسلوا تكثروا فياني أباهي بكم الأمم يوم القيامة ولو بالسقط»^(٢).

والحديثان يتضمنان حكماً وان كان على سبيل الاستحباب لكن خلافه كخلاف كل مستحب ومكروه لا يكون إلا في حالة الضرورة، فإن صلاة الليل مثلاً مستحبة ولا تسقط عن الاستحباب إلا لضرورة، وهكذا بقية المستحبات ويدخل اكثار النسل ضمن هذه القاعدة.

لكن ما يجري اليوم خلاف هذه الحقيقة تماماً، فقد أصبحت فكرة «اكثار النسل» فكرة غريبة على المسلمين وأحلّوا محلّها فكرة «تحديد النسل» التي كانت مستهجنة عند المسلمين حتى قبل سنين.

فحتى في أشد فترات التأريخ بؤساً من التأريخ الإسلامي^(٣) لم نشاهد من يدعو الى هذه الافكار المخالفة للعقل والفطرة.

(١) مستدرک الوسائل : ج ١٤ ص ١٥٢.

(٢) سفينة البحار : ج ١ ص ٥٦١.

(٣) كالدولة الأموية والعباسية والعثمانية.

صحيح انه كان بعض الحكام يقتربون المنكرات لكن كانت
قوانين الإسلام جارية - عادة - في المجتمع فكان الاقتصاد اسلامياً
والمجتمع مسلماً. فلم تظهر في هذا المجتمع بوادر سلبية منحرفة .

اما اليوم وبعد أن دخل الإستعمار الغربي بلادنا :

انقلب كل شيء

انقلب الحرام حلالاً

اصبح الغناء امرأ شائعاً

أصبح القمار امرأ مألوفاً

وأضحت الضرائب والمكوس والحدود الجغرافية ومصادرة

الحريات والكبت والارهاب والمنع عن الحج أموراً جائزة .

وفي هذا الجو المنقلب على الإسلام أتننا دعوة من الغرب

تدعو المسلمين إلى تحديد النسل^(١)

(١) هناك نظريتان في الإنجاب :

الأولى : النظرية المالتوسية نسبة إلى عالم الإقتصاد «روبرت مالتوس» وتأكد
هذه النظرية على فقدان التناسب بين حجم السكان وحجم الموارد الاقتصادية ،
لان الزيادة السكانية خاضعة لنسبة هندسية بينما الموارد الاقتصادية خاضعة لنسبة
حسابية ولا يتحقق التوازن إلا بتحديد النسل .

وقد روج لهذه النظرية الاكلاسيكيون في أعقاب الثورة الصناعية لتبرير سوء
توزيع المدخولات .

وبعد الحرب العالمية الثانية تمسك بها بعض الحكام لتبرير أوضاع الفقر والبطالة
والتخلف السائد في بلادهم . ←

..... - -

→ الثانية : نظرية التنمية وقد دعى لها أغلب العلماء الاقتصاديون وتنص على ان السلوك الإنساني يتوقف على المحيط الإجتماعي الذي يعيش فيه وعلى بعض العوامل الاجتماعية الأخرى كالقيم والتقاليد وعلى درجة سيطرته على الطبيعة وعلى مدى تقدم الاساليب الانتاجية وعلى طبيعة النظام الاقتصادي السائد . فمجموع هذه العوامل تتفاعل فيما بينها لتؤثر على السلوك الديموغرافي للإنسان .

وبعبارة أخرى . فقدان التوازن بين النمو السكاني وطبيعة النظام الاقتصادي والإجتماعي الذي يعجز عن توفير مقتضيات النمو والأزدهار . وترى هذه النظرية أن أفضل وسيلة لعلاج النمو السكاني هو التنمية والتقدم والعدالة الاجتماعية ، فالناس ليسوا مسؤولين عن فقرهم وإنما الدولة هي المسؤولة لسوء التوزيع في الثروة وفشل التنمية وانتشار البطالة نظراً للقوانين الكابتة للحريات .

والنظرية الأولى - المالتوسية - لم تحقق أي نجاح بل اثبتت فشلها الذريع في البلاد الأوربية . لذا علت صيحات علماء الغرب لتعرب عن موقفها المشجب لتحديد النسل .

يقول العلماء : إن الناس من تلقاء انفسهم يميلون إلى تنظيم أعدادهم عند مستويات معقولة حينما يرتفع مستوى المعيشة ويتغير نمط الحياة على الصعيدين الإقتصادي والثقافي . وهذه الصيحات من قبل العلماء والمفكرين الغربيين أقنعت الاجهزة الحاكمة إلى وضع قوانين لزيادة النسل .

وربما يتساءل ما هي الكوامن التي دفعت بعض الانظمة نحو تحديد النسل ؟ وفي الإجابة نقول إن هذه الإنظمة على قسمين محلية وغربية ، أما الأنظمة المحلية فلها المصلحة في تحديد النسل لأنها تحمّل الناس مسؤولية تخلفهم وتسدل الستار على فشلها في تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتسدل الستار على المعوقات المنسوبة اليها التي تسهم في تعطيل مسيرة التنمية بدءاً بالبيروقراطية وانتهاءً بالفساد . ←

بحجة تدني المستوى الاقتصادي للأسرة، وهبوط مدخولات الدول التي لا تستطيع أن تفي بتعهداتها من قبيل فتح المدارس وإنشاء المستشفيات، وما إلى ذلك من الخدمات الاجتماعية.

أما هم فيشجعون أبناءهم على الزواج المبكر، ويشجعون التناسل^(١) والدعوة إلى الزواج والإنجاب، تبدأ مع تدريس الأولاد في الابتدائية وصاعداً.

→ وأما الانظمة الغربية: فتحديد النسل في بلاد العالم الثالث يجعلها صاحبة الوزن الكبير في الساحة العالمية ويقلل من اعتماد دول العالم الثالث على المعونات والقروض المستحقة ويمنع من نزوح فائض سكان العالم الثالث إلى بلادهم.

وإضافة إلى هذه العوامل فإن تطبيق نظرية التنمية في دول عالم الثالث معناه الخوض في ثلاث موضوعات لا تحبذ الدول الغربية الخوض فيها:

أ - إغماط الاستهلاك في الغرب .

ب - ديون دول العالم الثالث .

ج - نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول الأخرى . [اقتباس من مقالة «مدرستان في التعامل مع المشكلة السكانية» للكاتب فهمي الهويدي].

(١) مثلاً إن الحكومة الألمانية تنفق الملايين سنوياً على تشجيع الإنجاب، وكذلك الحال في دولة إسرائيل الغاصبة، ويرى بعض العلماء ان النساء من بين الثدييات هن فقط يصلن الى نموهن الكامل بعد حمل أو اثنين . وان كثيراً من النساء اللاتي لم يلدن، لسنَ متزنات توازناً كاملاً كالوالدات، فضلاً عن انهن يصبحن أكثر عصبية منهن، يقول الطبيب الفرنسي الشهير «بيتار»: اني أقول بصراحة: ان المرأة لا تتمتع بصحة جيّدة ما لم تصبح أمّاً.

وهناك مخاوف كبيرة لدى العديد من قادة الغرب مفادها: ان الشعوب الأوروبية في طريقها إلى الانقراض إذا بقي العدّ العكسي في معدلات نمو السكان.

وهم يعرفون لماذا تنقرض شعوبهم؟

يعرفون السبب الكامن وراء تناقص السكان في أوروبا.

إن أهم سبب يكمن وراء ذلك هو الدعوة الى تحديد النسل التي راجت أوروبا في الستينات.

والتي زرعت في الذهنية الأوروبية فكرة: إن إنجاب الأولاد هو عمل خاطيء، وظل الأوروبيون يحملون هذه الفكرة حتى تضاعل نسلهم.

واليوم اكتشفوا؛ إن الخطأ ليس في عملية الإنجاب بل في الدعوة إلى تحديد الإنجاب.^(١)

واليوم ومع الأسف الشديد صَدّروا لنا هذه الدعوة بعد أن ذاقوا مساوئها. جاءوا بها إلى العالم الإسلامي ليدعوا المسلمين إلى تحديد النسل.

(١) يكفي ان تطالع الصحف المهمة بالشؤون الاجتماعية أو تحضر إحدى الندوات المهمة بأمر السكان في أوروبا لكي تدرك حجم مخاوف الغربيين من تناقص عدد السكان لديهم. أوردت الصحف الدنماركية عام ١٩٨٨م ان الحكومة الدنماركية استوردت «١٠٠٠» فتاة فلسطينية لغاية التناسل على اعتبار ان الفلبينية كثيرة الحب للإنجاب والاولاد.

وبعيداً عن الهالة التي أحاطوا بها هذه الدعوة نستطيع أن نستقصي أهداف الغربيين منها . أنها من أجل دفع المسلمين إلى التضائل . فقد وجدوا في هذه الدعوة السلاح الفتاك القادر على إضعاف المسلمين بعد أن فشلت أسلحتهم الأخرى .

نتساءل لماذا لا يطالبون اليهود في فلسطين المغتصبة بتحديد النسل؟

لماذا لا نجد اليهود لا يعيرون أية أذن صاغية لهذه الدعوة؟

لماذا تشجع إسرائيل الإكثار من النسل . حتى أصبح من المناظر المألوفة - كما يذكر الصحفيون الذين زاروها - منظر النساء الحوامل وهن يجلسن في الشوارع أو يعملون في المتاجر أو يدرسن في المدارس أو يشتغلن كشرطيات؟

لماذا تحرّم إسرائيل الدعوة إلى تحديد النسل ونحن المسلمون نحللها، حتى البعض مناّ يعتبرها من الواجبات كالصوم والصلاة والعياذ بالله . . .

إن قضية تحديد النسل دعوة سياسية هدفها تضييف المسلمين ولا علاقة لها بالأمور الاقتصادية بالرغم مما يقولون .

فنحن نتساءل : لماذا تحديد النسل؟
هل ان السنن الالهية تغيرت في الكون؟
أم ان الطبيعة ومخلوقات الله تبدلت؟
أم أن احكام الله سبحانه تختص بزمان دون آخر؟
أم لقلة اراضي ومياهنا؟
أم لقلة مواردنا وامكاناتنا؟
فالعالم الإسلامي يمتلك أراضي شاسعة صالحة للزراعة
والعمارة^(١) ويمتلك مخزوناً كبيراً من المياه، ويزخر بالموارد
والإمكانات التي لا تعد ولا تحصى .
فمن غير الصحيح إطلاق ابواق تحديد النسل ، إذ ليس هناك
أي موجب لهذا العمل .^(٢)

(١) إن العالم الإسلامي يمتلك ما يقارب ٣٠٪ من جملة مساحة العالم، فهو يمتلك
٣٢/٦ مليون كيلومتر مربع، وهذا المقدار يعادل ٣/٥ مساحة الولايات المتحدة
والصين .

(٢) وربما يتشبت البعض لتحديد النسل بما يلي :

١ - ان الابوين عاجزان عن تربية اولادهم .

٢ - ان الحياة السعيدة تكون بقلّة العيال والاولاد .

والجواب عن الاول : ان التاريخ الإسلامي منذ هجرة الرسول ﷺ وإلى يومنا هذا
يؤكد ان للأبوين القدرة على تربية اولادهم ثم ان التربية لا تقتصر على الابوين بل
المجتمع بمختلف أبعاده يشارك فيها .

والجواب عن الثاني : ان الامر بالعكس ، فالحياة الافضل تكون بكثرة الاولاد،
←

مثلاً: العراق الذي كان يُسمى ببلاد السواد كانت نفوسه أكثر من أربعين مليون انسان في العهد العباسي حسب تقديرات بعض المؤرخين . واليوم لا يزيد عدد سكانه عن نصف هذا الرقم.

وبلد كالسودان ربما كان باستطاعته أن يشبع القارة الإفريقية بأجمعها لما يملكه من أراضي صالحة للزراعة^(١) وموارد مائية، وهكذا بقية البلاد الإسلامية التي تمتلك ثروة هائلة زراعية ومعدنية ونفطية .

لكن إلى اين تذهب هذه الموارد؟

ولماذا تجمّد تلك الثروات؟

هذا هو السؤال الذي يجب أن نجيب عنه .

هذه هي المشكلة التي يجب حلها .

وكل المشاكل هي نابعة من هذه المشكلة .

فمشكلة التضخم السكاني ، ومشكلة التفاقم الإقتصادي ،

ومشكلة التخلف الإجتماعي ، ومشكلة فقدان الاعتبار السياسي .

كل هذه المشاكل مصدرها مشكلة واحدة هي جور الحكام وظلمهم

→ لان الحياة تتقدّم بالتعاون ، والكثرة توجب التعاون الاكثر في النوع والكم .

(١) تبلغ الاراضي السودانية الصالحة للزراعة ٢٠٠ مليون فدان ، في حين ان المزرع منها ٣٠ مليون فقط .

وتعسفهم ودكتاتوريتهم وسيطرتهم على رقاب المسلمين وتسييرهم
 لأُمور البلاد حسب أهوائهم وليس حسب الخطط السليمة ومصالح
 الشعوب.

إنّ حاكماً واحداً في بلاد إسلامية هو صدام، سرق - حسب
 بعض الإحصاءات - من قوت الشعب ٣٠٠ مليار دولار، مع قطع
 النظر عما دمره من ثروات الشعب في حروب عدوانية.

فلو أضفنا إليه سرقات الحكام الآخرين على مدى التاريخ
 الحديث للبلاد الإسلامية فكم من ثروة المسلمين تبذرت على اعتبار
 أهواء ونزوات هؤلاء الحكام؟

ان هناك من يسرق قوت الشعب، فكان لا بدّ ان نقول له
 الحقيقة. ونواجهه بالمشكلة ونقول له أنت سارق، وان نطالبه بأن
 يردّ أموال الناس اليهم، وليس أن نطالب الناس بأن يشدوا أحزمة
 الجوع على بطونهم، ونقول لهم كفوا عن الزواج وكفوا عن
 التناسل، فليس هناك طعام تملأون به أفواه أبناءكم.

ان قسماً كبيراً من ثروات البلاد الإسلامية ذهبت الى بلاد
 الغرب، فقد دلت الاحصاءات أنّ خمس البشر يستهلكون اربعة
 أخماس ثروات العالم. وهم الذين يعيشون في الدول الصناعية. أما
 اربعة اخماس البشر وهم الفقيرة الذين يسمونهم بالعالم الثالث فهم
 لا يستهلكون سوى خمس ثروات الأرض.

هنا تكمن الكارثة . . .

فانعدام العدالة في الأرض وعدم تطبيق القوانين الإسلامية في التنمية، كقانون «من سبق»^(١)، وقانون «الأرض لله ولمن عمرها»^(٢).

ووجود الحكومات الخائفة وسيطرتها على الأمور.

وكثرة الموظفين الكابتين لحريات الناس.

وسوء التوزيع في الثروة.

وانعدام صوت المعارضة

نسفت الشعوب الفقيرة وديست كرامتها.

منعوا عنا الكلام.

ثم منعوا عنا الطعام.

ثم جاءوا اليوم ليقولوا لنا كفى انجاباً للأولاد.

انّ مشكلة النسل تعالج في الإسلام ضمن سياق النظام

الإسلامي القائم على العدالة والتعددية:

فبالعدالة يزيل الإسلام الفقر ويزيل الحواجز بين الغني

والفقير والحاكم والمحكوم.

وبالتعددية يجعل للشعب صوتاً عالياً قادراً على الكلام

(١) وسائل الشيعة : ج ١٧ ص ٢٢٨ .

(٢) فروع الكافي : ج ٥ ص ٢٧٩ .

بحرية. (١)

ان نظرة الإسلام إلى الإنسان تختلف عن نظرة الإنظمة، فبعض الإنظمة ترى في الإنسان عبأً ثقيلاً وترى في كل مولود جديد ضعيفاً غير مرغوب فيه. ترى فيه فماً جديداً يُضاف إلى الأفواه التي تطالب بالطعام، هذا هو الإنسان في ظل بعض الإنظمة. أمّا في ظل الإسلام فالإنسان هو قوة حيوية ونشاط متوقد.

فالقرآن الكريم يرى في الإنسان أقوى مخلوق على سطح الكرة الأرضية، ويرى فيه سرّ التقدم في الدنيا: ﴿وإنّ ليس للإنسان إلّا ما سعى وإنّ سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى﴾. (٢)

ويرى الإسلام في كل مولود جديد رقماً يُضاف إلى التقدم والرقى، وقد نُسب إلى الإمام علي عليه السلام:

أتحسب أنّك جرمٌ صغير
وفيك انطوى العالم الأكبر (٣)

(١) ولا يخفى هناك حالة واحدة يجوز فيها من باب الضرورة وبمقدار معيّن تحديد النسل، وهذه الحالة هي فيما إذا توفرت مجموعة الشروط التالية: توفّر التعددية السياسية في البلد وكان النظام والقانون اسلاميين وكانت الحالة من باب العسر والخرج ولا يوجد طريق للهجرة ولا للاستثمار الاكثر واجتمع الخبراء الزمانيون والدينيون وقرروا بذلك.

(٢) النجم : ٣٩ - ٤٠ .

(٣) ديوان الإمام علي عليه السلام .

ويرى رسول الله ﷺ في كل ولادة رقماً جديداً للتفاخر أمام الأم وحتى لو كان المولود سقطاً لم تكتب له الحياة. أليس هو القائل: «تناكحوا تناسلوا تكثروا فيأتي أباهي بكم يوم القيامة ولو بالسقط»^(١).

فالمولود الجديد قد يكون عالماً أو مخترعاً أو مهندساً أو أي إنسان آخر يُضيف إلى الحياة ساعداً جديداً للعمل، ويضيف للتاريخ قيمة وعبقورية جديدة.

فالحياة لا تُسيدها الأدوات والمكائن بل السواعد الهمة. والحياة لا تديرها الكمبيوترات المتطورة ولا الأقمار الصناعية بل يديرها العقل الكامن في الإنسان، فكل مولود جديد هو عقل جديد.

وهو ساعدٌ جديد.

وهو تقدم جديد.

فلماذا هذا الخوف..

أليس الله سبحانه وعدنا ووعدده حق وصدق ﴿نحن نرزقهم وإياكم﴾^(٢).

وقال جلّ ذكره: ﴿وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من

(١) سفينة البحار: ج ١ ص ٥٦١.

(٢) الإسراء: ٣١.

عبادكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ﴿١﴾.

فالنزواج هو سبب لإزالة الفقر.

والأبناء هم سبب للرزق.

هذا في منطق الوجدان والقرآن والشريعة.

أما الذين يرون عكس ذلك، يرون أن الزواج والأبناء سبب

لتقليل الرزق يتتعدون كل البعد عن الله سبحانه والقرآن، وعن

منطق العقل والحكمة.

الفصل السابع
دور المؤسسات

من المسؤول؟

في منطق الإسلام: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».^(١) فلكل دور ومسؤولية، لاقوام للاجتماع إلا بأدائها. وإذا كانت العائلة نواة المجتمع، ومحور رقيّه وتخلّفه، فينبغي أن يكون لها من تلك الرعاية والمسؤولية حصّة بالغة. فالبنت اللاتي حان وقت زواجهن، والنساء المطلقات، والمتوفى عنهن أزواجهن والخلافات الحاصلة بين الأزواج - وهذا مدار بحثنا - وهكذا الأيتام، كل ذلك بحاجة إلى عناية أكثر من تلك الدوائر، لحلّ مشاكلهم مهما أمكن، بتزويج من لازوج لها، وبالإصلاح بين من وقع بينهما شقاق، وبرعاية الأيتام بسدّ احتياجاتهم الضرورية المادية والمعنوية، وتربيتهم تربية صحيحة علماً وعملاً.

فإن المجتمعات الماديّة، ومنها المجتمعات الإسلاميّة في هذا العصر، تكثّر فيها هذه المشكلات^(٢) وحيث أن كل إنسان في

(١) بحار الأنوار : ج ٧٢ ص ٣٦.

(٢) مثلاً في مصر هناك ١٥ مليون شاب وفتاة في سن الزواج ولم يتزوجوا بعد «مجلة المجتمع العدد ١١٤٩».

المجتمع المادي، منطقته «وانفساه» و «هل من مزيد»، لا يتلقى عناية يستحقها.

ولذا فعلى المؤمنين الذين يرجون الله واليوم الآخر، ويفكرون في إصلاح المجتمع، أن يهتموا بالنساء والإيتام، قال رسول الله ﷺ: «ارحموا الضعيفين المرأة واليتيم».

ثم أليس الإنسان نفسه معرضاً إلى مثل هذه المشاكل، فإذا لم يرحم المتخلفين، فإنه لن يُرحم حين تخلفه وعوزة، أو تخلف ذويه وحاجتهم، قال سبحانه: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذريةً ضعیفاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً﴾^(١).

وفي الحديث: (إرحم من في الأرض يرحمك من في السماء).^(٢)

فالأبوان مسؤولان عن أنفسهما وعن صلاح أسرتهما، والمجتمع أيضاً مسؤول عن قوام خلاياه وأسرته، وأهل الفكر والمال كذلك لا يشذون عن هذه القاعدة..

كما أن على الحاكم والدولة تقع المسؤولية الكبرى والرعاية العظمى.

(١) النساء : ٩.

(٢) نهج الفصاحة : ص ٥١ ح ٢٦١.

مؤسسات الزواج

وحيث أخذت الصعوبات أطراف حياة المسلمين من كل جوانبها، ومنها بل من أهمها : ما يرتبط بقضايا الأسرة والزواج، ولما كان الرجوع إلى الموازين الفطرية والإسلامية بحاجة إلى زمان، حتى تتبدل العادة الطارئة ويعود الأمر إلى نصابه الأول، فمن اللازم - كما سبق - أن تتشكل مؤسسات الزواج، ولجانه بين أفراد المجتمع، لتزويج العزّاب والعازبات والأيامى من النساء والرجال .

فإن النداء الجنسي والعائلي موجود في الطرفين، وإنما المشاكل المفتعلة هي التي تحول بينهم وبين الزواج، من متطلبات المسكن والأثاث والاكتساب والوساطة بين الطرفين، والتشويق، ومصارف المرض، والتعليم لأولادهما، الى غير ذلك، فإنها جميعاً بحاجة إلى مؤسسات ابتدائية لأصل الزواج، وثنائية لحواشيه ولوازمه .

ومن الممكن ان تشكّل لجان للزواج الجماعي، فإنها تساعد على تزويج أعداد كبيرة من الشباب، وتوفّر كثيراً في الجهود

والمصاريف، فإنّ (يد الله مع الجماعة)^(١) كما في الحديث .
وفي الروايات ثواب كبير لمن سعى في تزويج العزّاب من
أخوانه المؤمنين . كما أن هناك روايات لمن ساعد من له بنات، الى
غير ذلك .

وقد زحرت السنة المطهّرة بملاحظات خاصة في مسألة
الأمومة والطفولة والمريض، وما أشبه ذلك . بالاضافة الى انه
مقتضى قوله تعالى : ﴿وتعاونوا على البرّ والتقوى﴾^(٢) والفطرة
وموازين العقل .

إن الجمعيات الخيريّة من أفضل الحلول للعديد من مشاكل
الأسرة والمجتمع، بل وفي اي حقل من حقول الحياة، فإنها :
أولاً: محفّزة لنشاط الافراد، أو الجمعيات المشابهة، لأنها
نوع من التعددية . والمنافس يوجب تحفيز المنافس الآخر .
ثانياً: تكون مورد اعتماد الناس، حيث ان اعتماد الناس
على الجماعة اكثر من اعتمادهم على الفرد .

ثالثاً: لا يجد الفرد الجامح المجال مفتوحاً للاستبداد .
رابعاً: يكون أقرب الى الصواب، حيث التشاور وجمع
عقول الناس، و(أعقل الناس من جمع عقول الناس الى عقله) .

(١) بحار الانوار: ج ٣٣ ص ٣٧٤ وفيه (على) .

(٢) المائدة : ٢ .

خامساً: حيث تقع المنافسة بين أفراد الجماعة الواحدة،
 فيسعى كل فرد منها لأن يأتي بالأفضل والأكثر، فيصلح الأمر كما
 وكيفاً، بما لا يوجد مثله في الفرد، مهما كان كاملاً ومخلصاً،
 إلا المعصوم الذي عصمه الله سبحانه ومع ذلك أيضاً تجد الرسول
 المعصوم ﷺ يقول: (أيها الناس أشيروا عليّ) ^(١).

وقبل ذلك قال له القرآن الحكيم: ﴿وشاورهم في
 الأمر﴾ ^(٢).

و: ﴿أمرهم شورى بينهم﴾ ^(٣).

و: ﴿عن تراضٍ منهما وتشاور﴾ ^(٤).

وما رادف ذلك من معاني ومصاديق الشورى.

ولذا فاللازم تكثير الجمعيات الخيرية، في كل مناحي الحياة.

(١) بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٢١٨.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

(٣) الشورى: ٣٨.

(٤) البقرة: ٢٣٣، وقد تطرق الإمام المؤلف «دام ظله» الى الشورى وأدلتها في
 كتاب الشورى في الإسلام، كما تحدث نجل الإمام: آية الله السيد مرتضى
 الشيرازي بإسهاب عن أدلتها اصولياً وفقهياً في كتابه القيم: شورى الفقهاء.

في الدول الاستشارية

نعم، لا شك أن الجمعية الخيرية تتمكن من أن تعمل بكل طاقاتها في البلاد الاستشارية (الديمقراطية)، فيما لا يتسنى لها ذلك في البلاد الدكتاتورية وذات الحزب الواحد بسبب ما تواجهه فيها من الحصار والمطاردة وتحديد الصلاحيات، كما عايشنا ذلك في عراق الجمهوريين، منذ أواخر الخمسينات، حيث انقلب عبدالكريم قاسم، وإلى يومنا هذا، وكذلك في ايران البهلويين، وفي غيرهما.

ان الزواج الجماعي في الدول الاستشارية من السهولة بمكان، بحيث ان الحكومة تصبح فيها مؤسسة كبقية المؤسسات، لكن بفارق أن الأولى تشرف على الثانية في الجملة، وذلك من أجل رفع الظلم وفي سبيل تقدم البلاد وازدهارها، ولمراعات المصلحة العامة، مثل ان لا تباع الشركة الفلانية بضاعة خاصة الى المكان الفلاني، أو تباع. وكون المصلحة عامة بمعنى الكلمة، حيث الأحزاب الحرة والانتخابات الصحيحة، لا كما يعبر المستبدون عن ارادتهم بهذه الكلمة، فإنهم لا يرون إلا مصلحة انفسهم، ويتسترون وراء الألفاظ البراقة.

ولذا فالأعمال إذا كانت جماعية، في أي شأن من شؤون الحياة تمشي بيسر.

فباللزام أن تستفيد الجماعة العاملة على إقامة مشاريع الزيجات الجماعية من الإمكانيات المتاحة لها حينئذ، وتستغل الفرص مثلاً في بلاد الديمقراطية تتمكن أمثال هذه الهيئات من العمل بشيء من الحرية، في ظل تعدد الأحزاب، ويسر القانون، ويسر الأعلام، وسهولة جمع التبرعات، الى غير ذلك.

أما في بلاد الدكتاتورية كالعراق فكل ذلك غير ميسور. ولذا يلزم ان يكون الأمر بغاية الحيلة والحذر، وربما لزم أن لا يكون جماعياً، لمحاصرة النظام أو مطاردته لنشاطات أمثال هذه التجمعات، بل ربّما استغل النظام المستبد سمعة هذه الجمعيات، لينشر اعلامه ودعايته من خلالها، وهو أمر بلا شك أضر على المجتمع من الفائدة المرجوة من وراء تزويج العزاب (ولا يطاع الله من حيث يعصى) بل اللزم في الحكومة الديكتاتورية أن يقاطعها الناس، فلا يتعاونون معها حتى في بناء المساجد، كما قال الإمام الصادق عليه السلام: «ولا تبني لهم مسجداً»^(١).

(١) راجع وسائل الشيعة: ١٢/١٢٩ ب ٢٤ ح ٨. وفيه عنه عليه السلام: «لا تعنهم على بناء

التسهيل والتبديل

يقول الشاعر :

أيتها النفس أجملني جزعا إن الذي تحذرين قد وقعا

نعم، حجبت قوانين الإسلام على أيدي الحكام العثمانيين
والقاجاريين، ومن قبل على أيدي حكام الأندلس والمغول
وروسيا.

والمسلمون اليوم يعيشون في لجة من الفقر، والمرض
والجهل، والتأخر، والفوضى. ولكن، ونحن نتطرق للعائلة،
نتساءل كيف نرفع من مستواها الاقتصادي لتخلص من الفقر؟

ومن مستواها الصحي لتقوم من المرض؟

ومن مستواها العلمي لتتحرر من الجهل؟

ومن مستواها الاجتماعي لتخرج من الفوضى؟

ان العمل الفردي لا ينفع، ولا تقدر العائلة على حل

مشاكلها بمفردها.

فينبغي أن توجد في الأمة «جماعات التسهيل» و «جماعات

التبديل».

فشأن الأولى : تسهيل الأمر على العوائل بفتح المدارس ،
والمستشفيات ، ونصب المعامل للعمال ، وتهيئة الارضية المناسبة
للأعمال ، الى غير ذلك .

وإلا فهل يتمكن الأولاد من العوائل الفقيرة أو المحدودة
الدخل أن تدخل الجامعات ، برسوم باهظة ؟

أو هل يتمكن المرضى من هؤلاء من علاج أنفسهم
وأولادهم ، في الأمراض الصعبة العلاج ، بتكاليف خيالية ؟
وكم رأيت من باع داره بدموع جارية لعلاج مرض قلبه ،
ومن لم يكن له دار مات بهذا المرض أو بغيره ، بينما الحكام يسرقون
المليارات ، وفي وضوح النهار ، والمعترض جزاؤه السجن والتعذيب
والتهم والاعدام .

لا يجد الفقير حتى لقمة عيشه ، ويعيش بعض العوائل على
طوال سنته على الخبز والشاي فقط ، ولا يجد بعضهم اللحم أو
الفاكهة لسنوات .

الى امثال ذلك مما هو خارج عن حدّ الاحصاء ، لا في
جانب واحد من الحياة ، بل في كل الجوانب والابعاد ، فقد رأيت
عالماً باع مكتبته النفيسة لتغطية نفقات زواج ولده .

فلجان التسهيل مفيدة بعض الفائدة من باب قاعدة «الميسور

لا يسقط بالمعسور»^(١).

أما أصل المشكلة فهو في تبديل الغرب بمعونة حكامه
العملاء لأحكام الإسلام وقوانينه، التي كان فيها حياتنا، ﴿إِذَا
دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾^(٢).

فاللزام أن تشكل أيضاً «لجان التبديل» لارجاع قوانين
الإسلام الحيوية، وإلا فلن تكون معيشتنا إلا ضنكاً وضيقاً، كما قال
سبحانه: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾^(٣).

إن من يقول: إني لا أؤمن بالجاذبية فيسقط نفسه من فوق،
تتهشم عظامه.

ومن يقول: إني لا أؤمن بقانون أرخميدس في الماء، فيلقي
نفسه في البحر دون معرفة بالسباحة، فإنه سوف يشرب من الماء إلى
حدّ الهلاك.

وهكذا حال قوانين الاجتماع، والاقتصاد، والسياسة،
والتربية، والعائلة، مما قرّره الإسلام.
وحيث أن الخلاص يكمن في رجوع تلك القوانين الحيوية،

(١) بحار الأنوار: ج ١٠٥ ص ١٦٨ وهي: قاعدة فصلها الإمام المؤلف «دام ظله» في
كتاب القواعد الفقهية.

(٢) الانفال : ٢٤.

(٣) طه : ١٢٤.

فشأن «لجان التبديل» أن تبدّل القوانين الفاسدة، الى القوانين الصالحة، قانوناً قانوناً، لعلّ الله سبحانه ينظر إلى المسلمين بنظر رحمته، وينقذهم مما هم فيه من تأخر وتخلّف وضياع.

ومما يساعد قانوني «التبديل» و«التسهيل»: تشكيل جماعات لأجل الاستمداد من الإعلام العالمي الحرّ والحقوق العالمية المنصفة لأجل تطبيق الجماعتين السابقتين.

وهكذا الاستمداد منهما، ومن أثرياء العالم المحبين للخير والإنسانية، لأجل جلب المال لسدّ الاحتياجات بالقدر الممكن.

وكل ذلك ممكن إذا تضافرت همم المخلصين وجهود المصلحين، ولعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً.

أما توزيع السباب والشتائم، والقاء الملام على الآخرين، والمنى الفارغة - كما اعتادها بعض - فلا نتيجة لها:

وما نيل الأمانى بالتمنى ولكن تؤخذ الدنيا غلاباً

ولا يخفى أنه يمكن الاستفادة من تجار المسلمين الاختيار في عملية التسهيل والتبديل، فقد كان التجار سابقاً ثلاثة الأثافي في عملية التغيير لنفع الإسلام والمسلمين، فإن المال والسلطة والعلم توجه الاجتماع الى الخير أو الشرّ لا سمح الله.

وقد ورد: بني الإسلام على ثلاث: مال خديجة وحماية أبي طالب وأخلاق الرسول ﷺ. فمال خديجة ﷺ وحماية

أبي طالب عليه السلام وأخلاق الرسول ﷺ، سببت قيام الإسلام.
وفي حديث عنه ﷺ: (طائفتان من أمتي إذا صلحتا صلحت
أمتي، وإذا فسدتا فسدت أمتي: العلماء والأمراء).
أما عدم ذكر المال في هذا الحديث، لعلّه لأن المال تابع لهما،
كما أن الإمام الحسين عليه السلام قُتل بسلطة ابن زياد، وفتوى شريح،
ومال بيت المال الذي وجهته السلطة والفتوى الى حيث الشر
والطغيان.

ان تجار المسلمين الأخيار، لهم الفضل في توسيع رقعة
الإسلام، وتعميقه، وإبقائه سداً امام التيارات الوافدة على
مرّ العصور.

وان المؤسسات الخيرية الإسلامية من مدارس ومساجد
وحسينيات ومكتبات وما أشبه ذلك، أكثرها من تجّار المسلمين، فإذا
دخلوا في الميدان سهل التغيير والتبديل بإذن الله.

وعليه فاللازم على اللجان المذكورة، أن تهتم بإشراكهم في
الأمر، لتسريع عملية التقدم.

كما أن من الممكن أن تجعل لجان «التبديل» و«التسهيل»
التجارة في هذا الطريق.

والمراد بالتجارة، ما يدر المال، من زراعة، أو صناعة، أو
اتجار، أو وقف، وما أشبه ذلك.

نعم يجب أن يُتجنب بكل تأكيد تجارة السلاح والمخدرات
وسائر المحرمات، فإنه (لا يطاع الله من حيث يُعصى).

بيت المال

من حسنات الإسلام، انه وضع للناس مكاناً لتجميع الأموال، ومن ثم انفاقها في الأمور الضرورية، ويسمى ذلك المكان بيت المال.

والسياسة التي يقوم عليها بيت المال هو: تجميع المال من الأغنياء وانفاقها على الفقراء.

وهو ما أشار اليه الحديث الشريف: (أمرت ان آخذ من أغنيائكم وأضع في فقرائكم).

ومصادر بيت المال هي أربع: الخمس والزكاة والجزية والخراج، ولكل من هذه المصادر تفصيل مذكور في الكتب الفقهية. وتستطيع هذه المصادر ان تؤمن حاجة الناس والدولة الى المال، ولم تعد هناك حاجة لأخذ الضريبة من الناس إلا في الحالات النادرة مثل حدوث الزلازل والسيول والقحط والجفاف وما أشبه ذلك، اذا كانت الدولة باشراف شورى الفقهاء المراجع.

والسرّ في كفاية تلك الضرائب الأربع: ان الإسلام جعل الأمور بيد الناس، وان مسؤولية الدولة هي الإشراف وترشيد

المصادر المالية من خلال عدد قليل من الموظفين المختصين ، كما فصلنا ذلك في بعض الكتب المعنية بهذا الشأن .

ومن الضروري الاستفادة من الطاقات الكبيرة وتجنيدنا للعمل المثمر بدلاً من تعطيلها في الدوائر التي لا لزوم لها ، ويمكن الاستغناء عنها .

ويقوم بيت المال بتأمين احتياجات الناس ، ومنهم الذين يريدون الزواج في حالة فقرهم .

أما في حالة عدم وجود بيت المال ، مثلما هو الآن في البلدان الإسلامية ، فمن الضروري العمل بقانون : «ما لا يدرك كله لا يترك كله» . بأن تقوم لجان شعبية من الخيرين بإقامة صناديق خيرية لجمع التبرعات ومن ثم يقومون بتوزيعها على المحتاجين من الناس بما فيهم الشباب الذين يريدون الزواج .

خاتمة

من المؤسف حقاً أن يكون الجهل والعمالة والإستبداد والاثرة قائد جماعة من المسلمين، حكّاماً ومحكومين، حتى لا يجد المسلم لقمة العيش، والمسكن، والزوجة، والحاجيات الأوليّة، والحال أنهم في بحبوحة نعم الله سبحانه وتعالى، من ارضٍ وسماء، ونور وثروات طبيعية، ومبادئ هي خير مبادئ البشرية، حيث تركوا أحكام الله سبحانه، فُمنوا بهذه المشكلات والازمات التي أودت بدينهم ودنياهم.

فأين قوله سبحانه: ﴿هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾؟^(١)

وقوله جل ذكره: ﴿لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودّوا ما عنتم﴾؟^(٢)

وقوله عزّ من قائل: ﴿وشاورهم في الأمر﴾؟^(٣)

(١) الزمر : ٩ .

(٢) آل عمران : ١١٨ .

(٣) آل عمران : ١٥٩ .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿لَكي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم﴾؟^(١)

وعشرات الآيات والروايات الأخرى؟ حتى أصبح المسلم -كما في الحديث- بين أمرين : «باك يبكي على دينه ، وباك يبكي على دنياه»^(٢) بينما الامام كاشف الغطاء «قدس سره» ، حين زار ايران ، يقول في مقدمة كتابه «كشف الغطاء» : «لم أر فيها باكياً ولا باكية ، ولا شاكياً ولا شاكية» .

وهو «قدس سره» يعني البكاء والشكوى غير الطبيعيين ، وإلاّ فإنّ عادة هذه الدنيا أنها تغر وتضر وتمر وتحزن وتبكي فهي كما قال الشاعر :

طبعت على كدرٍ وأنت تريده صفوا من الاقدار والاكدار

وإذا كان الامام كاشف الغطاء «قدس سره» قد رأى ذلك في إيران ، فإنني لأذكر ذلك في العراق إجمالاً ، قبل الحرب العالمية الثانية ، حيث لم يكن المسلمون بعد وانساقوا وراء قوانين الشرق والغرب .

ولكنهم اليوم ، وبعد أن اختاروا لأنفسهم أن يكونوا مُنقادين للنهج الغربي ، صاروا مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ومن أعرض عن

(١) الحشر : ٧ .

(٢) بحار الأنوار : ج ٥٢ ص ٣١٢ ح ٦١ .

ذكرى فإن له معيشةً ضنكاً^(١).

وقد أخذ الإبتلاء الصالح منهم أيضاً، حسب قوله سبحانه:

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾^(٢).

وإليكم امثلة ثلاثة من الضيق والظنك الذي حاق بأفغانستان

والعراق والخليج، وهذه الثلاثة من باب المثال، وإلا فأغلب بلاد

الإسلام شملها هذا الوباء.

فالحزب الفلاني في أفغانستان يزرع الحشيشة، ثم يصدرها

الى بلد الجوار، ثم يشتري بثمرها السلاح، ليقتل بها أهالي البلاد،

وفي هذا خمس جرائم، او اكثر:

أ- تبديل نعم الله سبحانه، فالأرض الطيبة التي كان ينبغي

أن تستغل للخيرات تستعمل للشرور.

ب- تسخير الأيادى العاملة والوسائل النافعة المستخدمة،

التي كان يجب أن تسخر للصالح تستعمل للفساد.

ج- هدر الأموال، التي يجب أن تستثمر في البناء والعمران

وحاجات الإنسان تصرف في شراء آلات الهدم والدماء والإفقار.

د- إيذاء الناس والجيران وغيرهم الذين كان يجب أن يؤمنوا

بوائق الجار يقعون في مأزق الإدمان والفساد.

(١) طه : ١٢٤ .

(٢) الأنفال : ٢٥ .

هـ- هدم البلاد : انتاج الطبيعي للأُمور الأربعة هو هدم البلاد، وإذلال العباد وافقارهم، فهل مثل ذلك سوى نتيجة طبيعية لما ذكرناه من الجهل، والابتعاد عن قانون الله؟ نعم، ﴿نسوا الله فأنساهم أنفسهم﴾^(١).

ويأتي الغرب بصدام ليسرق ثلاثمائة مليار دولار من أموال المسلمين او اكثر، ويفعل بالعراق وجيرانه ما لم يكن له في التاريخ مثيل، من القتل والتشريد والسجن والتعذيب، والحرب والتجويع والأذى، وتخطيم الإقتصاد.^(٢)

فأين المغول؟

وأين التتار؟

وأين الحجاج من جرائم صدام وحزبه؟!

ثم يجعل الغرب النظام العراقي اداة لإرهاب وإفساد دول الخليج وجيرانه الأخرى، ليستمدوا من الغرب القواعد الحربية في بلادهم، ويشتروا منه المليارات من الدولارات اسلحة^(٣) بدل

(١) الحشر : ١٩ .

(٢) فعلى سبيل المثال ذكرت مجلة ألف باء العراقية في عددها المرقم ١٣٦٤ : ان العراق يمتلك ٣٢/٠٠٠/٤٠٠ مليون نخلة عام ١٩٥٢م «١٣» مليون منها توجد في البصرة وينتج ٦٥٠ نوع من التمور، وهبط هذا الرقم الى ٢/٩٩٧/٦٠٠ نخلة عام ١٩٨٩م وفي السنوات الاخيرة تضاعف هذا العدد إلى أقل ما يمكن .

(٣) إن حجم الإنفاق العسكري لدول الخليج عام ١٩٩٣ قد بلغ ٦٠ مليار دولار .

خدمة العباد، وتعمير البلاد. وبذلك تكون الامة الاسلامية، في
أشد ما تكون من الضيق، وأنكى ما يمكن من الضنك.^(١)
ولا علاج كما أسلفنا إلا بالوعي العام، الذي هو مقدمة
الرجوع إلى أحكام الإسلام. فإن الإسلام هو الذي أنقذ البشرية،
كما قال ذلك المسلم الذي ذهب لفتح فارس، حين سأله رستم،
ماذا تريدون؟ فقال - وما أعظمها من كلمة - : جئنا لنخرج العباد من
طاعة الناس إلى طاعة الله، ولإنقاذ البشر من ضيق الأرض إلى
سعتها.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين وصلي الله علي محمد واله الطاهرين *

قم المقدسة

محمد الشيرازي

١٤ / جمادى الثانية / ١٤١٥ هـ ق

(١) تشير الاحصاءات ان الديون المستحقة على الدول العربية بما فيها دول الخليج حتى
نهاية عام ١٩٩٣ قد بلغ ١٩٤ مليار وتبلغ فوائد هذه الديون ١٨ مليار دولاراً
سنوياً.

لمحة موجزة

عن الإمام الشيرازي «دام ظله»

ان الحديث عن الإمام الشيرازي ليس حديثاً عادياً عن شخصية عادية، بل هو حديث عن المرجع الديني الأعلى والقائد الذي تقلّده وتتبعه في أحكام ومفاهيم الدين عشرات الملايين من الجماهير التي تنتشر في كثير من بقاع الأرض، وتستلهم منه الروى والبصائر لتسير على منهج الإسلام وتطبقه في مختلف مجالات الحياة.

قد قام الإمام الشيرازي «دام ظله» بتأسيس ورعاية الكثير من المراكز الإسلامية والمؤسسات الدينية والحوزات العلمية في مختلف البلاد.

ويمتاز بنظراته الثاقبة وإحاطته الشاملة بأمور المسلمين والتطلع على أوضاعهم وما يجري في بلادهم.

كما يتميز بفكره المعطاء المختمر بالتجارب والمفعم بالنضج والنظرة الواقعية إلى الأمور.

ويؤمن بضرورة تحكيم الأخوة الإسلامية وإعادة الأمة الإسلامية وتوفير الحريات الإسلامية.

كما وانه يدعو إلى الانفتاح والحوار والتعددية السياسية وشورى

المراجع، وقد أسهب في الحديث عن هذه الأفكار في العديد من مؤلفاته.

ومن أبرز خصوصيات الإمام الشيرازي «دام ظله» هو تنوع مؤلفاته وشموليتها وتلبيتها لحاجة مختلف المستويات العلمية والاجتماعية، ومواكبتها لمتطلبات العصر.

فقد كتب في التفسير والحديث والعقائد والكلام والفلسفة والسياسة والاقتصاد والاجتماع والإدارة والحقوق والتاريخ وغيرها. وكتب بحوثاً ودراسات معمقة ومفصلة في الفقه والأصول. كما كتب كراسات وكتيبات مبسطة للجيل الناشئ، وكتب للطالب الحوزوي كما كتب للشباب الجامعي.

وقد تجاوز مؤلفاته في شتى الحقول ٩٥٠ كتاباً ودراسة وكراساً. إن الإنتاج العلمي للإمام الشيرازي «دام ظله» يفصح عن المكانة العلمية السامية التي يتمتع بها، فتلك الإحاطة وهذا الإبداع السيل المتجدد لا يعبر إلا عن تلك الألفية المتكاملة، فهذه موسوعة الفقه شاهد على ما نقول.

فموسوعة الفقه المبتكرة في كثير من أبوابها وعناوينها تقع في أكثر من مائة وخمسة وثلاثين مجلداً وتتجاوز الستين ألف صفحة من القطع الكبيرة، وهي تتميز بكثرة التفريعات والمسائل المستحدثة مقرونة باطلاع كبير على الأشباه والنظائر واستنباطات جديدة مبتكرة عبر استيعاب دقيق

للأدلة من كل الجوانب و«الأعرفية بالمدارك والقواعد» و«الذوق العرفي الرفيع» إلى جوار الدقة وعمق التحقيق والتي تجلّت في الكثير من الجوانب.

وقد برزت قدرته العلمية وكفاءته القيادية والإدارية وهو في السنين الأولى من شبابه، ونتيجة لهذه المقدرة والكفاءة فإنّ آية الله العظمى السيد محسن الحكيم وآية الله العظمى السيد عبدالهادي الشيرازي وآية الله العظمى السيد أحمد الخوانساري «قدس الله أسرارهم» قد وكلوه إدارة الحوزة العلمية في كربلاء المقدسة عام ١٣٨٠ - ١٣٨٢ هجرية بعد وفاة والده آية الله العظمى السيد ميرزا مهدي الشيرازي «قدس سره».

كما أنّ آية الله العظمى السيد محمد هادي الميلاني «قدس سره» صرح باجتهاده، وآية الله العظمى السيد ميرزا مهدي الشيرازي وآية الله العظمى السيد علي البهبهاني الرامهرمزي، شهدوا للسيد الشيرازي ببلوغه مرتبة سامية من الاجتهاد بين الأعوام ١٣٧٩ إلى ١٣٩٢ هـ.

كما أشاد به العديد من الأعظم منهم الشيخ آغا بزرگ الطهراني في الذريعة والعلامة الأميني في الغدير، وقد صرح العديد من كبار العلماء ومدرسي الخارج وأصحاب الرسائل العملية في الحوزات العلمية بـ«أعلميته». وذلك نظراً لعبقريته وسعة اطلاعه وسمو مكانته العلمية والفقهية.

الفهرس

٥	كلمة الناشر
٩	مقدمة المؤلف
١٣	الفصل الأول : قانون الزوجية في الكون والحضارات والاديان
١٧	قانون الزوجية في الكون
١٨	في النبات
١٩	في الحيوان
٢٠	قانون الزوجية في الحضارات
٢١	١ - حضارة وادي الرافدين
٢٢	٢ - حضارة المصريين
٢٣	٣ - الحضارات الأوربية
٢٥	٤ - حضارة القارة الامريكية
٢٦	٥ - حضارة اليابان القديمة
٢٧	٦ - عند العرب الجاهليين
٢٩	العلاقات الزوجية في الاديان
٣٠	١ - في الديانة اليهودية
٣١	٢ - في الديانة المسيحية
٣٢	٣ - في الديانة المجوسية
٣٤	٤ - في البوذية

٣٥	٥ - في الكونفوشيوسية
٣٦	الخلاصة
٣٧	الزواج عند الماديين
٣٩	الفصل الثاني : نداء الفطرة
٤١	الزواج ضرورة
٤٤	الزواج المبكر
٤٧	قلة المهر
٤٩	بيت الأبوين
٥١	بساطة المستلزمات

الفصل الثالث : الزوجان بين الشروط

٥٣	والحقوق والتقاليد
٥٥	الدين والأخلاق
٥٧	النفقة
٥٩	الكفاءة
٦١	إلغاء الشرائط
٦٣	رضى الطرفين
٦٥	صنمية التقاليد
٦٧	حقوق الزوجين

٦٩	الفصل الرابع : كلمة الإسلام في النشء الجديد
٧١	ثمرة الزواج
٧٣	آداب الصحة
٧٥	والرضاعة
٧٧	والتربية والحفظ
٧٩	صلة الرحم
٨٢	الفضائل واللاعنف
٨٥	الفصل الخامس : آفات وضمانات لدوام الوئام
٨٧	البيت السعيد
٨٩	لا للإسراف!
٩٢	العمل داخل البيت
٩٥	الفصل السادس : تحديات في مواجهة الأسرة والمجتمع
٩٧	الطلاق بين الأمس واليوم
٩٩	الصلح خير
١٠٢	تعدد الزوجات أزمة مفتعلة
١٠٧	أزمة العنوسة
١١٠	فكرة تحديد النسل من وراءها؟

١٢٣		الفصل السابع : دور المؤسسات
١٢٥		من المسؤول؟
١٢٧		مؤسسات الزواج
١٣٠		في الدول الاستشارية
١٣٢		التسهيل والتبديل
١٣٨		بيت المال
١٤٠		خاتمة

المائة